جامعة بنها

كلية الحقوق

الدراسات العليا

بحث مقدم لنيل درجة الدكتوراه في الحقوق

مفهوم وطبيعة عقود الأقمار الصناعية

الباحث

محمد فرج هندي عطيه

تحت إشراف

الدكتور / **عصام حنفي محمود**

رئيس قسم التجاري

الحقوق – جامعه بنها

٢٠٢٤م/١٤٤٥هـ

مقدمة

يكتظ الفضاء بالأقمار الصناعية التي تحمل مئات القنوات بالتلفاز من كل أنحاء الدنيا بما تحمله من تأثيرات مختلفة تشكل الفكر والوجدان على السواء، وهذا التحدي ليس مطروحا علينا وحدنا في المنطقة العربية، ولكنه مطروح على كل شعوب العالم التي تستشعر الخطر على هويتها الثقافية والحضارية في ظل هذا العالم المفتوح بلا حدود والذي يتمتع فيه المشاهد بحق الاختيار المطلق لما يسمعه أو يشاهده ....

تنطلق الشعوب في هذا القلق من حقيقة أن العلم بطبيعته عالمي ولكن الثقافة بطبيعتها ليست عالمية وإنما هي تعبير أمين وصادق عن الذاتية سواء كانت ذاتية المثقف أو المبدع بالدرجة الأولى، أو الذاتية الوطنية التي يستمد منها المثقف أو المبدع ذاتيته بخاصة وكلما كانت الثقافة أمينة وصادقة في التعبير عن ارتباطها بجذورها الأصيلة الضاربة في أعماق التاريخ ومنظومة القيم المختلفة والتراث الثقافي والفني والشعبي والمرتبطة في نفس الوقت بقضايا الواقع المعاش وطموحات وأمال المستقبل لهذا الشعب أو ذاك كلما كانت متميزة وكلما كانت قادرة على النفاذ من النطاق الإقليمي إلى النطاق العالمي الواسع، والأدباء الكبار الذين يفوزون بجوائز نوبل ويصبحون أدباء عالميين إنما يحققون هذه الملكية المكانة بصدقهم الشديد في التنعبير عن الأرض التي ينطلقون منها والثقافة التي ينتمون لها، فالصدق في التعبير عن الذاتية والمحلية هو الطريق الوحيد للعالمية، وهو بطاقة الهوية الخاصة التي يتقدم بها المثقف أو المبدع لحديقة الإبداع الإنساني المتعددة والمتنوعة بطبيعتها .

أهمية الدراسة

نستخلص أهمية البحث في هذا الموضوع في النقاط التالية :

الندرة الشديدة في الأبحاث الخاصة بعقود البث الفضائي عبر الأقمار الصناعية.

حاجة المشروعات العربية لمثل هذه الأبحاث حتى لا تقع في استغلال الشركات الأجنبية المتخصصة في البث الفضائي .

الرغبة في إثراء المكتبة العربية بمثل هذا النوع من الأبحاث ذات الطابع الفني القانوني الدقيق .

حث المشرع المصري على الاهتمام بإصدار قانون ينظم العلاقة بين الدولة وشركات الاتصالات ومؤسسات البث ووضع الضوابط الفنية والقانونية .

إشكالية الدراسة

استنادا لأهمية الدراسة التي سبق ذكرها.

تدور إشكالية الدراسة حول ماهى الأقمار الصناعية ؟ وما هي بنود عقد البث الفضائي ؟

في ضوء هذه التساؤلات فإن هذا البحث يتناول الأقمار الصناعية من حيث التعريف، تعريف الأنشطة الفضائية وأهميتها الاقتصادية بهدف الاستفادة من عائد هذه الأسواق للاقتصاد القومي.

لذلك نبحث في إشكاليات البحث من عدة نواح على النحو التالي:

- ما هي الأقمار الصناعية ؟
- ما هي الأنشطة الفضائية ؟
- ما هي الجوانب الاقتصادية للأنشطة الفضائية ؟

أهداف الدراسة

يمكن تلخيص أهداف الدراسة في عدة نقاط تدور حول الأتي:

محاولة الإحاطة حول الجوانب القانونية والعملية لعقود البث الفضائية للأقمار الصناعية، حتى يمكن معرفة أوجه القصور في هذه العقود .

الرغبة في تقديم اسهامات في مجال الأقمار الصناعية لندرة الأبحاث العربية.

منهج الدراسة

ستعتمد الدراسة على المنهج الاستقرائي التحليلي، حيث تعتمد الدراسة التطبيقية على الأحكام الواردة في عقود البث الفضائية للأقمار الصناعية التي تكون في حدود الإمكانيات.

سأعتمد على التعريف بالمصطلحات الفنية المستخدمة وتبسيطها للقارئ.

خطة الدراسة

المبحث الأول

ماهية الأقمار الصناعية

المطلب الأول: تعريف الأقمار الصناعية

المطلب الثاني: التطور التاريخي للأقمار الصناعية

المبحث الثاني

تعريف الأنشطة الفضائية وأهميتها الاقتصادية

المطلب الأول: ماهى الأنشطة الفضائية

المطلب الثاني: الجوانب الاقتصادية للأنشطة الفضائية

تمهيد وتقسيم:

يشكل عقد بناء الأقمار الصناعية نواة أي اقتناء لنظام الأقمار الصناعية، لأنه الأكثر تعقيدًا من بين جميع عمليات شراء عناصر النظام تقنيًا وماليًا وقانونيًا، وتحدد الشروط والأحكام الواردة في العقد مخططًا لثلاث سنوات على الأقل من تطوير السواتل وتسليمها، فضلاً عن ذلك يمكن أن تؤدي التغييرات في التكنولوجيا، وتبعيات الأطراف الثلاثة، وخطط الأعمال، وقضايا الصناعة الأخرى إلى زيادات في التكاليف وتأخيرات في الجدول الزمني.

قد يكون لدى مصنعي الأقمار الصناعية مئات المقاولين من الباطن الذين يقدمون مكونات النظام، وأي عدد من تأخيرات برامج الأقمار الصناعية الأخرى أو فشل مكونات الطرف الثالث يمكن أن يؤثر على البرنامج التصنيعي.

وتم تقسيم الفصل بناءً على ما تبين كالتالي:

المبحث الأول: أهم العقود الواردة على الأقمار الصناعية

المبحث الثاني: عقود البث الفضائي

المبحث الأول

أهم العقود الواردة على الأقمار الصناعية

تمهيد وتقسيم:

لا ريب أن كل نظام بشري مستحدث يحدث انعكاسات لإكتشاف قواعد جديدة تنظمه عندما يصل إلى درجة يمكن أن يؤثر بها على الغير، والأقمار الاصطناعية ظاهرة تلازم حياة البشر وتساهم في بناء المجتمع الانساني، لذلك لزم تنظيم هذه القواعد حيث بدونها تعم الفوضى على المجتمعات.

وقد ترتب على الاستخدام المستحدث والمتنوع للفضاء عدة عقبات وفرضت العديد من التحديات التي تتطلب بالضرورة وجود قواعد قانونية عالمية مقبولة من آجل الحفاظ على هذة الظاهرة بل وتطويرها للأغراض السلمية النافعة.

ووجب على القانون بوصفه ظاهرة اجتماعية أن يستجيب لمتطلبات الواقع، فقد نشأ في رحابه مجموعة من القواعد والمبادئ القانونية التي تحكم وتنظم ما يمكن أن نطلق على القمر الاصطناعي، حيث لكل جهة مصنعة للسواتل شكلها الخاص من العقود، وقد استعرضها مديرو المخاطر الداخليون على نطاق واسع، ولتقليص وقت الشراء غالباً ما يكون من الأفضل استخدام هذا النموذج بقدر الإمكان عملياً، على الرغم من أن عمليات الشراء التنافسية قد تنتهي بالبدء بشكل عقد العميل، على أي حال للحصول على الساتل المناسب للزبون، سيتطلب بيان العمل (SOW) والمواصفات الفنية مساعدة من استشاريين خارجيين متخصصين وعادة ما يصل عددها إلى آلاف الصفحات.

بناء على ذلك يتم تقسيم المبحث إلى عدة مطالب كالأتي:

المطلب الأول: تعريف وأهمية عقود الأقمار الإصطناعية وشروطها.

المطلب الثاني: عقود الأقمار الصناعية.

المطلب الأول

تعريف وأهمية عقود الأقمار الإصطناعية وشروطها

تمهيد وتقسيم:

قد لا يوجد تعريف لهذا النوع من العقود حيث لا يتطرق إليه المشرع المصري خاصة، والعقود التجارية عامة، ولكن تعد عقود الأقمار الصناعية من العقود التجارية الدولية الهامة التي يتخلل مضمونها بعض الغموض على حد سواء من ماهية العقد أو مراحله المتنوعة، حيث يجسد العقد أهم التصرفات القانونية ويحتل الصدارة في الحياة العملية ويقصد به بشكل عام توافق إرادتين على إحداث أثر قانوني إما بإنشاء التزام أو نقلة أو تعديله أو إنهائه .

بناءً على ذلك يقسم المطلب إلى عدة أفرع، وهي كالتالي:

- **الفرع الأول: تعريف عقود الأقمار الصناعية.**
- **الفرع الثاني: أهمية عقود الأقمار الصناعية.**

الفرع الأول

تعريف عقود الأقمار الصناعية

تعد عقود الأقمار الصناعية من العقود التي يصبغ عليها العقود التجارية، حيث منها عقود التصنيع، عقود الإطلاق، عقود التأمين، عقود البث، وجميعها تعد أعمال تجارية[٩٧٨]

وقد يكون العقد وطنياً فيخضع بكل تفاصيله للقواعد والقوانين الداخلية حيث تحكمه النصوص الآمرة التي لا تترك المجال لأطراف العقد لتجاوزها أو مخالفتها، كما أنه لا يثير مشكلة تنازع القوانين لأنه يحكمه قانون واحد هو قانون الدولة التي ينتمي إليها، كما قد يكون العقد دولياً إذا اشتمل على طرف أجنبي سواء تعلق الأمر بإبرامه أو تنفيذه أو بجنسية المتعاقدين أو بموطنهم، بمعنى أننا نكون في صدد عقد دولي وتتعلق العلاقة التعاقدية بأكثر من نظام قانوني ولذلك يتيح هذا النوع من العقود لإمكانية الخروج عن قواعد وقوانين دولة ما وإخضاعه لقانون إرادة الأطراف طبقا لأحكام القانون الدولي الخاص، وتعتبر عقود الأقمار الصناعية من فصيل هذا النوع حيث تعدد الأطراف وتعدد الجنسيات.

كما تأخذ عقود الأقمار الصناعية صيغ العقود من أركان وأثار وانحلال، حيث يتم العقد بمجرد أن يتبادل طرفان التعبير عن إرادتين متطابقتين، والتعبير عن الإرادة يكون باللفظ وبالكتابة وبالإشارة المتداولة عرفا كما يكون اتخاذ موقف لا تدع ظروف الحال شكاً في دلالته على حقيقة المقصود، وينشأ العقد التزامات وحقوق والعقد شريعة المتعاقدين كما يجب تنفيذ العقد طبقاً لما اشتمل عليه وبطريقة تتفق مع ما يوجبه حسن النية، واذا لم يوف أحد المتعاقدين

[٩٧٨] قانون رقم ١٧ لسنة ١٩٩٩م بإصدار قانون التجارة، وفقًا لآخر تعديل صادر في فبراير عام ٢٠١٨م، الفصل الأول، المادة ٥.

بالتزامه جاز للمتعاقد الآخر بعد اعذاره المدين أن يطالب بفسخ العقد أو تنفيذه، مع التعويض في الحالتين إن كان له مقتض.[٩٧٩]

فضلاً عن ذلك، فإن هذا الغموض الذي يكتنف مفهوم وتنظيم عقود الأقمار الصناعية، إذا ما ترك بدون توضيح فإنه قد يدفع الأطراف لتنظمه وتفسره حسب هواها وبما يتوائم مع مصالحها ويحقق أهدافها أما تنظيمه وتفسيره بشكل واسع فمن شأنه أن يشمل تنظيم العملية بالكامل بجانب طرق حل النزاعات وتحديد مراكز التحكيم المعترف بها وكيفية تنفيذ الأحكام الصادرة في شأن النزاع.

[٩٧٩] قانون رقم ١٣١ لسنة ١٩٤٨م بإصدار القانون المدني، وفقا لآخر تعديل صادر في ١٣ أكتوبر عام ٢٠٢١م، الفصل الأول، العقد، مواد من ١٦١/٨٩

الفرع الثاني

أهمية عقود الأقمار الصناعية

تظهر أهمية العقود الخاصة بالأقمار الصناعية في تنظيم الجوانب الفنية والتقنية، المده الزمنية، التكلفة، تنظيم الجوانب القانونية والإجرائية الخاصة بمحل العقد، وتحديد الجهة المختصة في حل النزاعات الناشئة عن تنفيذ العقد، لذلك يجب الصياغة القانونية السليمة للعقد للعمل على دعم قوة العقود التجارية وتنفيذ متطلباتها بفعالية.

كما يعطي النهج النظري لتكاليف المعاملات رؤى ثاقبة تنطبق على مشكلة التعاقد الساتلي. وهي لا تسفر عن أداة بسيطة لتصميم العقود الكمية، بل توفر بالأحرى منهجية لتوجيه الاختيار بين أنواع العقود المبرمة، والمعيار الرئيسي لاتخاذ القرار هو اكتمال مواصفات العقد ، كما يحدد اكتمال العقد الحاجة إلى إعادة تصميم المرونة ومرونة إعادة التفاوض وحوافز خفض التكلفة، كما أن يوجد بعض الاستنتاجات الرئيسية من التحليل النظري لتكلفة المعاملات لتصميم العقد هي[٩٨٠]:

- إذا كان عدم الاكتمال التعاقدي ضئيلا وإذا كان من السهل التحقق من الأداء، ويمكن استخدم العقود ذات الأسعار الثابتة.
- وإذا كان التحقق التعاقدي من مقاييس الأداء الهامة أمرا مستحيلا أو مكلفا للغاية، فإن قدرة المتعاقد على توفير التكاليف عن طريق تقليص أبعاد الأداء هذه من شأنها أن تفضل العقود القابلة لسداد التكاليف.

) 980 (Scot A. Arnold, Stanley A. Horowitz, Prashant R. Patel and Gregory A. Davis, Task Leader, Lessons from Literature on the Effects of Contract Type on Satellite Acquisition, Institute for Defense Analyses, 4850 Mark Center Drive Alexandria, Virginia 22311-1882, 2013, p. 9

- وإذا كان عدم اكتمال العقود متوقعا ولا مفر منه، فإن الحاجة المحتملة إلى مرونة التغيير تفضل العقود القابلة لسداد التكاليف.
- المشاريع المعقدة التي تعتبر خبرة ومدخلات المورد المتمرس ضرورية في مرحلة التصميم لصالح التفاوض على عقد قابل لسداد التكاليف مع مورد ذي سمعة طيبة.
- ومع وجود مشاريع معقدة، قد يكون من الأكثر كفاءة إجراء جزء كبير من التصميم داخليا وإصدار عقود بناء فقط يمكن تحديدها تماما، ولكن ذلك يتطلب خبرة داخلية كبيرة جداً.

فضلاً عن التعقيد فإن النهج النظري يجب أن يكون العقد جذاب لأنه يتيح إمكانية خفض التكلفة باستخدام غير أن يفترض أن تكون السلطة المتعاقدة على علم بتوزيع تكاليف المتعاقدين وأن النهج لا يبدو أنه يعترف بأن مواصفات العقد قد لا تكون كاملة، وما لم يكن هناك عنصر إنتاج متسلسل كبير في برنامج ساتلي، لا يبدو أن العقود ذات الأسعار الثابتة تتيح فرصا كبيرة للادخار، نظرا لمدى عدم اكتمال العديد من العقود الساتلية[٩٨١].

كما نرى أنه نظراً لتكلفة بناء الساتل، وخطر إطلاق الساتل، وخيارات الصيانة المحدودة عندما يكون الساتل في المدار، والاعتماد على الشركة المُصنعة للسواتل بمجرد اختياره.

وبناءً على ماسبق يمكن أن نعرض برؤية الباحث لتنظيم بعض الشروط النموذجية التعاقدية الرئيسية بعناية بحيث تتلاءم مع العناصر الأخرى لشراء النظام الساتلي وهي كما يلي:

قد يتصور المرء، بسبب تكلفة بناء الساتل، وخطر إطلاق الساتل، وخيارات الصيانة المحدودة بمجرد وجود الساتل في المدار، والاعتماد على الشركة المصنعة للسواتل بمجرد

(981) Scot A. Arnold, Stanley A. Horowitz, Prashant R. Patel and Gregory A. Davis, Task Leader, Lessons from Literature on the Effects of Contract Type on Satellite Acquisition,Op.Cit. 2013, p.10

الاختيار، سيلزم تنظيم بعض الشروط التعاقدية الرئيسية بعناية بحيث تتناسب مع العناصر الأخرى لاشتراء النظام الساتلي، وهي كالتالي[٩٨٢]:

١.حق الملكية وخطر الخسارة:

يتم عادة نقل كل من حق الملكية وخطر الخسارة في اللحظة التي تسبق الإطلاق مباشرة، أو الاشتعال المتعمد، ومع ذلك يمكن أيضًا نقل حق الملكية بعد اختبار المدار، ولكن بتكلفة متزايدة، وربما يكون هذا واحداً من أهم المفاهيم التعاقدية لشراء السواتل من طرف إلى طرف: فلا الجهة المصنعة للسواتل ولا الجهة المقدمة لخدمات الإطلاق تقبل أي مسؤولية عن أعطال السواتل أو إطلاقها بعد الاشتعال المتعمد، وقد طورت الطبيعة الشديدة الخطورة لصناعة السواتل هيكلاً يتحول إلى تأمين السواتل (الإطلاق وفي المدار) من أجل لجوء العميل إلى فشل الإطلاق أو الفشل في المدار (أو حالات الانحراف)، ونتيجة لذلك يلزم إيلاء اهتمام وثيق لتعريف المصطلحات والمسببات والأوقات المتصلة بنقل حق الملكية، وخطر الخسارة، ومخاطر الإطلاق، والتغطية التأمينية، وتحتاج العقود الساتلية أيضًا إلى السماح بالتعديلات المطابقة لضمان تجنب العقود الأساسية الثلاثة المتعلقة بالمخاطر – التصنيع والإطلاق والتأمين – أي فجوة غير مقصودة في موجز المخاطر.

٢.مسؤولية التكامل من البداية إلى النهاية:

يبدى أن قلة من عقود السواتل هذه الأيام تشمل عناصر الشراء والتكامل من البداية إلى النهاية، والسبب الرئيسي في ذلك هو أن الشركة المصنعة للسواتل لا تبني النظم الأرضية أو توفر خدمات الإطلاق، وبالتالي فإنها تتعاقد من الباطن مع كيان يكون تقليدياً صانعاً قائماً بذاته، ومن المؤكد أن هناك فائدة من قيام أحد المصنعين بأداء دور التكامل الشامل هذا، بما في

---

(982) Randy S. Sega, Steven M. Kaufman., Satellite systems procurement: A brief how-to guide, Hogan Lovells. 2020, p. 3

ذلك ما يتعلق بتنسيق إكمال الساتل وخدمات الإطلاق، ولكنه يأتي مع العديد من العناصر السلبية[٩٨٣]:

أولاً: التكلفة، التي يمكن توقع أن تخضع لزيادة في حدود عشرين بالمائة (أو أكثر) للتعويض عن التكاليف والمخاطر المرتبطة بالرقابة الإدارية.

ثانيًا: المسافة التي يخلقها هذا بين العميل والشركة المصنعة أو مزود الخدمة الفعلي، ويجب إجراء الاتصالات والطلبات والتعديلات من خلال الشركة المصنعة للأقمار الصناعية، ويمكن أن يؤدي ذلك إلى إدارة البرنامج ورؤيته دون المستوى الأمثل.

أخيرًا: يمكن أن يؤدي ذلك إلى قدر أقل من المرونة للعميل فيما يتعلق بالعمل مع مزودي المحطات النهائية البديلة والنظام الأرضي، حيث يكون العقد الأساسي أقل انفتاحًا على واجهات التكنولوجيا.

٣. القبول الأولي (المشروط) والنهائي:

تعتبر معظم مشتريات السواتل لها شكل من أشكال النواتج الأرضية، التي يمكن أن تتراوح بين عناصر أساسية جداً وكبيرة جداً، بما في ذلك جميع عناصر النظام الأرضي وبعض المحطات الطرفية المرجعية للمستعملين أو غيرها من العناصر غير الفضائية، وعند إطلاق الساتل يكون العميل ممزقاً بين فوائد التحكم في العناصر الأرضية ومخاطر وجود عناصر معينة غير مقبولة في النظام الأرضي، وكثيرا ما تستخدم مفاهيم القبول الأولي أو المشروط في كل من الأحكام والشروط وكذلك في الأقسام التقنية من العقد الساتلي للإشارة إلى وقت في قبول النظام تكون فيه العناصر الأرضية كاملة إلى حد كبير، مع انحرافات طفيفة، وتم تصميم هذا المفهوم لاستيعاب الحاجة إلى بدء عمليات العملاء مع رغبة العملاء للشركة المصنعة لإكمال القائمة

(983) Randy S. Sega, Steven M. Kaufman., Satellite systems procurement: A brief how-to guide, Op. Cit., p.3.

المتبقية من عدم المطابقة الطفيفة، ويجب توخي الحذر للنظر في كيفية تفاعل فترة القبول قبل النهائي مع مفاهيم مخاطر الخسارة ومسؤولية التأمين وتغطية فترة الضمان والحقوق والالتزامات والمخاطر التعاقدية الأخرى.

٤. التزامات ما بعد الإطلاق:

لن تتحمل الجهة المصنعة المسؤولية أو الالتزامات بعد الإطلاق، باستثناء بعض الحالات الشاذة ودعم التأمين الجاري، وبقدر ما يشمل العقد عناصر النظام الأرضي وعناصر معينة فيما يتعلق بالمعادن النهائية، ستكون هناك عناصر هامة ينبغي النظر فيها فيما يتعلق بكل من ضمان ودعم المعدات والبرامج الحاسوبية، وسيكون من المهم النظر في عناصر التوقيت العملية لهذه الضمانات، لتحقيق التوازن بين رغبة الزبون في الوصول إلى هذه العناصر الأرضية للاختبار والتدريب وتطوير عناصر أخرى للنظام، ولكن في الوقت نفسه لضمان الحفاظ على دعم الضمان لفترة كافية من الوقت للتسليم اللاحق للسواتل لتوفير الدعم اللازم[٩٨٤].

٥. خيارات:

ينبغي النظر بعناية عند التفاوض على العقد الأولي لتحديد وإدراج الخيارات التعاقدية الضرورية جداً لمرونة العملاء خلال فترة التشييد، وبمجرد اختيار الشركة المصنعة للأقمار الصناعية، يتم تقليل نفوذ العميل لهذه العناصر الخاصة بالشركة المصنعة بشكل كبير، وسيتعلق العديد من هذه الخيارات بعناصر من النظام غير الساتل نفسه (أو سواتل إضافية)، مثل القدرة على الإطلاق على مركبات إطلاق مختلفة إلى جانب خط الأساس، وخدمات الضمان الموسعة،

(984) Randy S. Sega, Steven M. Kaufman., Satellite systems procurement: A brief how-to guide, Op. Cit. p.4.

ودعم العناصر الأرضية والتشغيلية، وتخزين السواتل إذا كان هناك تأخير في الإطلاق أو مسألة أخرى في البرنامج، ومختلف خيارات الخدمات والمعدات. بالإضافة إلى البحث عن أطول فترات التمرين والأسعار الثابتة الأكثر ملاءمة، قد يرغب العميل في التركيز على المجالات الأكثر خطورة في النظام المقترح ومحاولة زيادة المرونة من خلال وجود خيارات إضافية[٩٨٥].

٦.شروط تغيير العقد:

يجب أيضًا النظر بعناية في الأحكام والعمليات المتعلقة بتغيير العقود، بمجرد تنفيذ العقد، من الصعب جدًا من الناحية العملية أن يقوم أي شخص بإجراء التغييرات المطلوبة في النظام بخلاف الشركة المصنعة الحالية (على الرغم من أن العديد من العقود الساتلية تتضمن علاجات الغطاء المتفاوض عليها والتي يتم فيها نظرياً الحصول على صانع بديل لإكمال بناء الساتل)، لذا فإن المرونة في شكل شرط التغييرات الجيدة هي ضرورة، ويبدأ العديد من العملاء لأول مرة بخطة بسيطة ولكنها غير واقعية لعدم إجراء أي تغييرات طوال حياة البرنامج، حيث نادرًا ما يكون ذلك ممكنًا بسبب تعقيد برامج الأقمار الصناعية، وعدم الوضوح فيما يتعلق بمتطلبات المستخدم النهائي، والتغييرات في التكنولوجيا، أو متطلبات البرنامج غير المفهومة تمامًا في المراحل الأولية لبرنامج سيستمر لمدة ثلاث سنوات تزيد أو تقل ومجموعة متنوعة من الاعتبارات العملية الأخرى، ونتيجة لذلك من المهم كحد أدنى إدراج حكم يتيح مجالاً واسعاً إلى حد ما للتغييرات الموجهة والتعديلات العادلة للتكلفة بجانب الجدول الزمني إذا أدت التغييرات إلى زيادات (أو نقصان) مقارنة ببرنامج خط الأساس، علاوة على ذلك من المفيد للغاية وجود حكم يشير إلى أنه في حالة وجود نزاع حول التعديل العادل، سيقوم الصانع بتنفيذ التغيير ويمكن لاحقًا الطعن في التكلفة دون تنازل من قبل العميل، غالبًا ما يكون هذا الحكم مهمًا في الحفاظ

(985) Randy S. Sega, Steven M. Kaufman., Satellite systems procurement: A brief how-to guide, Op. Cit., p.4.

على بناء الساتل متزامنًا مع العناصر الأخرى للبرنامج، وهو دائماً جهة قضائية مما قد يطيل المدة الزمنية في حل النزاع لعدم المعرفة الكافية بالتقنيات الفنية للأقمار الاصطناعية، لذلك يجب أن يكون التحكيم في تلك هذه العقود هو الأكثر شيوعاً حيث الإشارة إلى حق اللجوء لمركز تحكيم في نزاعات الأقمار الاصطناعية وهم الأكثر دراية بعلوم الأقمار الصناعية وهذا ما جاءت علية الدراسة[٩٨٦].

٧. الحوافز في المدار (أو استرداد الضمان):

يشمل العديد من عقود السواتل حوافز في المدار يتم الحصول عليها استناداً إلى أداء الساتل على مدى عدد معين من السنوات، وعلى العكس من ذلك قد يكون للعقد مدفوعات ضمان حيث يتعين على الصانع أن يسدد مبلغاً معيناً من المال استناداً إلى إخفاقات جزء من قدرة الساتل على الاتصالات، وهذا مصطلح مرغوب فيه للعميل ويوفر شكلاً من أشكال التمويل بشروط اقتصادية مواتية، ويحافظ أيضًا على درجة من نفوذ العملاء على الشركة المصنعة لاستمرار الدعم خلال عمر القمر الصناعي، وللحصول على أكبر قدر من الأميال من هذه الأحكام، يجب ربطها بصيغ خسارة التأمين المتوقعة[٩٨٧].

٨. الأضرار المصفاة وإنهاء التسليم المتأخر:

معظم العقود الساتلية تقصر لجوء العملاء إلى التسليم المتأخر على عنصرين: فأولاً، هناك عادة حكم يتعلق بالتعويضات المقطوعة، وتنطوي المفاوضات عادة على مناقشات بشأن فترة السماح، والمبلغ المطلق للتعويضات، وما هي الفترة الزمنية (١٨٠ يوماً مثلاً)، وانحدار المبلغ المدفوع خلال الفترة المنطبقة (مثلاً، تقديره بالتساوي مقابل زيادته ونقصانه على مر الزمن)،

(986) Randy S. Sega, Steven M. Kaufman., Satellite systems procurement: A brief how-to guide, Op. Cit. p5
(987) Ibid, p.5

وثانيًا، كثيراً ما يكون هناك حق للعميل في إنهاء عقد الساتل للتأخر في تسليمه بعد انتهاء فترة التعويضات المقطوعة، ولرد المبالغ التي دفعها الزبون إلى الصانع، تمثل هاتان العقوبتان مشكلات كبيرة لكل من العميل والمصنع، وعادة ما يكون هناك تعويض في الجدول الزمني للتأخير الناجم عن الأصناف المفروشة من العملاء، والتي تُعرَّف عموماً بأنها تشمل العناصر الأخرى للنظام الساتلي، فضلاً عن القوة القاهرة والحجج الأخرى المتعلقة بحالات التأخير التي يمكن تبريرها فيما يتصل بمسائل غير الساتل نفسه(٩٨٨).

وبالنظر إلى تعقيد برنامج السواتل، والعلاقات المتبادلة مع العقود الأخرى (بما في ذلك عقد خدمات الإطلاق)، كثيراً ما تكون هناك خلافات بشأن الأضرار المصفاة والتعويض عن التأخيرات المنسوبة إلى أي عميل، وإدارة المطالبات المحتملة بالتعويضات المصفاة عنصر رئيسي لكل من العميل والشركة المصنعة خلال فترة البناء، ويمكن أن يتفاقم هذا بالنسبة لبرامج الأقمار الصناعية التي تتجاوز الميزانية بشكل كبير بحيث يؤدي دفع الشركة المصنعة للأضرار المصفاة إلى القضاء على الكثير من هامش البرنامج أو الربح، والأهم من ذلك أن معركة الرافعة المالية تنشأ لأن معظم العملاء لا يمكنهم كمسألة تجارية ممارسة حق الإنهاء في التسليم المتأخر، ولكن إذا أكد العميل حقاً من حقوق الإنهاء، فإن النتيجة يمكن أن تكون مسؤولية كبيرة جداً على الصانع وساتلاً غير قابل للاستخدام لأي غرض بديل واضح دون تغييرات واستثمارات إضافية كبيرة، ونتيجة لذلك تبرز المسائل المتعلقة بالتأخر في التسليم في مناقشات العقود وفي إدارة البرامج على حد سواء.

(988) Randy S. Sega, Steven M. Kaufman., Satellite systems procurement: A brief how-to guide,Op.Cit., p.5

المطلب الثاني

عقود الأقمار الصناعية

تمهيد وتقسيم:

تعددت وتنوعت العقود المبرمه على الأقمار الصناعية، حيث تبرم هذه العقود في كافة مراحل انشاء قمر صناعي، وذلك منذ الشروع في التفكير في تصنيع قمر صناعي حيث مرحلة التصنيع، وتُعد من أهم المراحل في عملية إنتاج القمر الصناعي، وتأتي بعدها مرحلة الإطلاق، وتسجيل هذا القمر والتأمين علية وأخيراً بيعه أو ايجاره بالكامل أو ايجار جزء منه وهو ما يسمى بحق البث.

ولذلك تم تقسيم هذا المطلب إلى عقود تتعلق بالقمر الصناعي ذاته، وعقود تتعلق بخدمات القمر على النحو التالي.

الفرع الأول: عقود متعلقة بالأقمار الاصطناعية ذاتها.

الفرع الثاني: عقود استثمار الأقمار الاصطناعية.

الفرع الأول

عقود متعلقة بالأقمار الاصطناعية ذاتها

الغصن الأول: عقود خدمات التصنيع:

هو عقد بين طرفين لإنتاج قمر صناعي، بين جهة مصنعة وجهة غالباً أن تكون دولة وتُعد تلك العملية متعددة المراحل حيث يتم من خلالها تصنيع الحمولة الفضائية المصنعة بشرياً والمعدة للقيام بمهام محددة في الفضاء الخارجي ذات تطبيقات أرضية، وهي عملية معقدة تبدأ منذ تحديد مهمة الجسم الفضائي مروراً بتعين المدار الملائم والوظائف المناسبة التي يمكن من خلالها تحقيق تلك المهام التي وضع التصميم والبدء في التصنيع من آجلها[٩٨٩].

ويقصد بتصنيع القمر الصناعي: هي العملية المتنوعة المراحل التي يتم من خلالها تصنيع الحمولة الفضائية أو الجسم المصنع بواسطة الانسان والمهيأ للقيام بالمهام المحددة له في الفضاء الخارجي[٩٩٠]. ويعتبر الهدف من عقد التصنيع للقمر الإصطناعي هو وضع تصميم ويليه بناء القمر الاصطناعي، ثم القيام بالتجارب التي تضمن سلامة وحسن أداء القمر المصنع، واخيراً تسليمه إلى الجهة التي قامت بالتعاقد على طلب التصنيع، فضلاً عن تعهد من الجهة المصنعة بتأمين طاقم التشغيل والمواد والخدمات لتنفيذ التزامات العقد مقابل أتعاب يدفعها الطرف الطالب للقمر[٩٩١].

كما أن يصنع القمر الصناعي دائما لصالح وكالات عالمية أو متخصصون، وقد يختلف شروط عقد التصنيع حسب رغبة الطالب، حيث تفرض شركات التصنيع شروطاً متنوعة على الطالب

---

[٩٨٩] محمود حجازي محمود، أحكام عقود تصنيع الأقمار الصناعية، مجلة حقوق حلوان للدراسات القانونية والاقتصادية، العدد ٢٧، القاهرة، ٢٠١٢ م ، ص.ص ٥٧–٥٨.

[٩٩٠] قاسم بريس أحمد، النظام القانوني لعقود إيحار الأقمار الصناعية، رسالة دكتوراه، جامعة المنصورة، كلية الحقوق، ٢٠١٩، ص. ٣٥.

[٩٩١] جيهان حسين فقيه، عقود البث الفضائي، منشورات زين الحقوقية، بيروت، لبنان، ٢٠١٣، ص٦١.

من الدول النامية بإختلافها عن الشروط التي تكون مع طالب من دولة لديها خبرة في هذا المجال، ذلك لوجود مخاطرة قد تؤدي إلى خسائر للشركة المصنعة، وذلك لعدم الخبرة الكافية من الدول النامية بمجال التشغيل واستخدام القمر الاصطناعي[٩٩٢].

كما أنه يلاحظ أنه لايتم تصنيع القمر الصناعي في دولة واحدة، حيث يتم تصنيع مكونات وأجزاء القمر في عدة دول مختلفة، مما يتضح أنه لا يوجد دولة واحدة تستطيع أن تقوم بتصنيع جميع أجزاء ومكونات القمر الصناعي بمفردها[٩٩٣].

كما أنه تقوم الجهة المعنية بالتصنيع بإعداد دراسة تبرر الحاجة إلى التعاقد على تصنيع القمر الصناعي لدى الجهة الطالبة، ويجب أن تكون احتياجات ذات جدوى اقتصادية وفعلية، كما أنه لابد من تحديد الاحتياج بدقة نوعية الأقمار الاصطناعية المطلوبة وفئتها وما يمكن أن يحققه من إمتلاكه والعائد المرجو منها[٩٩٤].

وبالتالي يتم التفاوض مع إحدى الشركات المتخصصة في صناعة الأقمار الصناعية للحصول على أفضل تعاقد يتناسب مع إمكانية الطرف الراغب في القمر، وتتضمن هذه العقود جوانب فنية دقيقة تستدعي البحث والتحري والاستعانة بالخبراء حتى إتمام التعاقد[٩٩٥] .

وتعد مرحلة التفاوض لإبرام العقود هي من أهم المراحل، ذلك لأنها الركيزة الأساسية التي يتم من خلالها تحديد مضمون والتزامات الطرفين والتي تحدد بدقة موضوع العقد المزمع إبرامه[٩٩٦].

---

[٩٩٢] جيهان حسين فقيه، عقود البث الفضائي، مرجع سابق، ٢٠١٣، ص٥٩.

[٩٩٣] جيهان حسين فقيه، عقود البث الفضائي، مرجع سابق، ٢٠١٣، ص٣٥

[٩٩٤] محمود حجازي محمود، أحكام عقود تصنيع الاقمار الصناعية، مرجع سابق ، ٢٠١٢، ص ٦٠

[٩٩٥] محمد حسين منصور، العقود الدولية، دار الجامعة الجديدة، الاسكندرية، ٢٠٠٧، ص٢٩.

[٩٩٦] أحمد عبد الكريم سلامة، قانون العقد الدولي، مفاوضات العقود الدولية، القانون الواجب التطبيق وأزمتة ط١، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠١، ص٣٠.

وبعد مرحلة التفاوض يتم صياغة التعاقد بين الطرفين، وذلك يعني التعبير عن رغبة أطراف العقد عن طريقة سياق ينقل المعنى المراد، وكلما كانت الصياغة ضمن الأصول تضمنت تحقيق أهداف الطرفين وتضاءلت معها احتمالية نشوء منازعات بينهم، مما يترتب عدم الحاجة إلى وسائل تسويتها[٩٩٧].

كما يجب اختيار الالفاظ المناسبة الدقيقة للتعبير عن المعنى المراد، لأن القاعدة هي اختيار اللفظ الأنسب الذي يؤدي إلى المعنى المراد بحيث لا يثير جدل حوله[٩٩٨].

وبعد الإنتهاء من مرحلة التصنيع، تأتي مرحلة جديدة وهي مرحلة الإطلاق ولكن كان لابد أن يتم تسجيل هذا الجسم المصنع الذي سوف ينطلق في الفضاء الخارجي وما قد يسبب أضرار قبل منافع، لذلك يلزم الأمر تسجيل ملكية القمر الإصطناعي في سجل المخصص، ذلك طبقاً لما تم الاتفاق عليه في المعاهدة الموقعة في ١٩٧٥م والتي دخلت حيز التنفيذ ١٥ سبتمبر ١٩٧٦م حيث تسجيل الأجسام المطلقة في الفضاء الخارجي.

الغصن الثاني: عقد التسجيل:

يعتبر هذا النوع من العقود بمثابة تسجيل ملكية للقمر الصناعي، طبقاً لنظام التسجيل المعمول به في الأمانة العامة للأمم المتحدة منذ تبني القرار ١٧٢١ بتاريخ ٢٠ ديسمبر ١٩٦١ م، وعقد التسجيل يعطي آثار قانونية أساسية، حيث يحدد حقوق وواجبات الدولة المختصة على الصعيد الدولي، والتسجيل ليس فقط لتحديد هوية القمر ولكن يعد أيضاً العقد المحدد للحقوق

---

[٩٩٧] أحمد شرف الدين، أصول الصياغة القانونية للعقود، تصميم العقد، ط٣، حقوق النشرمحفوظة للمؤلف، ٢٠٠٨، ص١٥.

[٩٩٨] محمود محمد صبرة، أصول الصياغة القانونية بالعربية والانجليزية، دار الكتب القانونية، القاهرة، ٢٠١٤، ص٢٤.

الحصرية ذات الطبيعة العامة أو الخاصة التي تمارسها الدولة على الجسم أو على الأشخاص الموجودين على متنه[٩٩٩].

تأتي أهمية التسجيل أيضاً في إحصاء الأقمار بحيث يمكن التعرف على الأجسام الفضائية ومساعدة رواد الفضاء، وأيضا يسهل معرفة المتسبب في الضرر وذلك بفضل إلزامية تسجيل الأجسام الفضائية[١٠٠٠].

الغصن الثالث: عقود خدمات الإطلاق:

الإطلاق: هي عملية وضع الأقمار الصناعية في مداراتها من خلال صواريخ عملاقة أو مركبات إطلاق لتدور خارج مجال الجاذبية الأرضية[١٠٠١].

ايضاً هي عملية اندفاع مركبة فضائية عبر الغلاف الجوي وإلى الفضاء الخارجي[١٠٠٢].

ايضاً عرف بأنها عملية وضع أو محاولة وضع جسم فضائي مطلق من الأرض في مدار الفضاء الخارجي سواء نجحت أو فشلت[١٠٠٣].

يتضح من التعريفات السابقة أن عقد الاطلاق هو اتفاق بين الشركة المصنعة للقمر وطالب التصنيع وشركة الاطلاق التي تؤمن خدمات الاطلاق، ويعتبر الاطلاق هو الركيزة الاساسية لدى المؤسسات الفضائية حيث أن بدون الاطلاق لا يمكن الاستفادة من القمر الاصطناعي، كما

---

(999) Marco Marcoff-Traitè de Droit International Public de L´espace – èdition Universitaire-Fribourg, 1973, p.440

(١٠٠٠) ليلي بن حمودة ، الإستخدام السلمي للفضاء الخارجي، الطبعة الأولى، مجلة المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، ٢٠٠٨، ص١٥٩.

(١٠٠١) محمود حجازي محمود، عقود تصنيع وإطلاق الأقمار الصناعية، مطبعة العشري، القاهرة، ٢٠٠٨، ص ١٨.

(1002) Oxford Dictionary of Space Exploration, p183.

(١٠٠٣) ليلي بن حمودة ، المسؤولية الدولية في قانون الفضاء، دار هومه للطباعة والنشر، الجزائر، ٢٠٠٩، ص٥٠.

أن تتعهد شركة الإطلاق بتأمين كل المعلومات التقنية دولة صاحبة القمر الاصطناعي، ويعتبر عقد الإطلاق عقد بسيط .

ويتبين أنه قد تشارك عدة دول بصفة فعلية في عملية الإطلاق للقمر الإصطناعي الواحد، حيث يتم تصنيعه في دولة ما، في حين أنه يتم الإطلاق من دولة أخرى، وطبقاً للمادة ٧ من معاهدة الفضاء لعام ١٩٦٧م أنه يوجد عدة دول مطلقة للأقمار الإصطناعية(تترتب على كل دولة من الدول الأطراف في المعاهدة: تطلق وتتيح إطلاق أي جسم في الفضاء الخارجي بما في ذلك القمر والأجرام السماوية الأخرى وعلى كل دولة من الدول الأطراف يطلق جسم من إقليمها أو منشأتها المسؤولية الدولية).

كما يختلف هذا النوع من العقود عن عقد شراء السواتل حيث يصوغ المشتري المواصفات بعناية، فإن عقود مركبات الإطلاق تتعلق بالخدمات القياسية وتتصل بمركبات الإطلاق القياسية، بخلاف السعر تركز المفاوضات عمومًا على فتحة الإطلاق الممنوحة للعميل في بيان مزود خدمة الإطلاق، ومرة أخرى يلزم أن يبذل المشتري جهوداً تنسيقية كبيرة لضمان الإدماج السلس لالتزامات تسليم السواتل وفتحات الإطلاق والتأمين، ولتجنب التأخيرات غير الضرورية في تشغيل الساتل، والتكاليف غير الضرورية لعدم المواعيد النهائية، أو الثغرات في التغطية التأمينية، وفي محاولة لخفض التكاليف، يختار بعض المشترين مسافرًا مشاركًا مع ساتل آخر، لبعض مركبات الإطلاق المصممة لإطلاق ساتلين في وقت واحد، يعتبر هذا النهج يوفر التكاليف ولكنه يعرض الجدول الزمني لخطر متزايد للتأخير في حالة عدم إطلاق أحد الساتلين في نفس الوقت مع الآخر، وهناك حاجة أيضاً إلى التنسيق فيما يتعلق بإدارة مخاطر الإطلاق، وعلى غرار عقود تشييد السواتل، تحدد عقود خدمات الإطلاق بشكل صارم من المسؤولية، وبالنسبة لخدمات الإطلاق، تقتصر مسؤولية القاذفة عموماً على إعادة إطلاق بتكلفة محددة يمكن التأمين عليها،

يؤدي هذا بشكل فعال إلى تداخل جزئي بين علاج عقد خدمات الإطلاق وتأمين الإطلاق الذي قد يحتاج إلى إدارته لتحقيق الكفاءة المثلى[١٠٠٤].

قد يلحق القمر الإصطناعي اضراراً كثيرة قبل عملية الإطلاق وذلك عندما يكون في مرحلة التصنيع وما بعدها من التخزين وهي مرحلة قد تستمر وقتاً طويلاً، ايضاً في مرحلة نقل الأقمار الإصطناعية إلى موقع الإطلاق فقد يتعرض إلى التفكك كما أن الأجزاء قد تنفصل بصفة دورية، لذلك يلزم أن يكون هناك تأمين على القمر الإصطناعي منذ بداية الشروع في التصنيع[١٠٠٥].

وتعد مسؤولية الدولة عن الأضرار التي تترتب عن أنشطتها الفضائية مسؤولية مطلقة تقوم على أساسا مسؤولية تحمل التبعية، ويستثنى أن تقوم مسؤولية الدولة على أساس المسؤولية الخطئية في حالات معينة وهي كالتالي[١٠٠٦]:-

- حيث الضرر المترتب وقع نتيجة مركبة فضائية أخرى تابعة لدولة أخرى.
- أو إذا نتج الضرر نتيجة خطأ جسيم أو فعل أو ترك من قبل الدولة المضرورة أو من قبل أحد الأشخاص الطبيعين أو المعنونين التابعين لها.
- او حالة أن ينتج الضرر عن تصادم مركبتين تابعتين لدولتين مختلفتين.

(1004) Randy Segal, Steven Kaufman, Satellite Systems Procurement: A brief How-to Guide, Hogan Lovells,2020, p.6.

(١٠٠٥) فاطمة الزهراء عليلي، النظام القانوني للأجسام الفضائية، مراجع سابق، ٢٠١١، ص٤٩.

(١٠٠٦) حليمة خالد ناصر سيف المدفع، الفضاء الخارجي في القانون الدولي العام، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٧، ص٨٩٩.

الفرع الثاني

عقود استثمار الأقمار الاصطناعية

يعتبر التطور الهائل في السنوات الأخيرة في مجال الفضاء مثله مثل الطائرات ولابد أن يكون له وحدة قانونية مستقلة لها ذاتيتها، لذلك يلزم أن يكون محلاً للتصرفات القانونية بناءً على هذا الأساس ورد علية البيع أو الإيجار أو الرهن أو التأمين.

كما يتطلب وضع القمر الصناعي في المعاملات الدولية الاعتراف بالحقوق التي ترد علية، وإعطاء الحق لأصحاب تلك الحقوق من إمكانية تتبع القمر الصناعي في أي مكان يوجد فيه، وذلك لضمان حقوق الدائنين وتشجيع الائتمان من أجل استغلال الفضاء.

ولذلك نتناول أهم التصرفات القانونية التي ترد على القمر الصناعي مما تجعله أداة من أدوات الاستثمار.

الغصن الأول: عقد بيع القمر الاصطناعي:

يعتبر القمر الإصطناعي كالطائرة من الأموال المنقولة، ومن ثم تسري عليه أحكام المنقول في القانون المدني بإستثناء قاعدة حيازة المنقول قرينة على الملكية، بمعنى أن سريان نقل ملكية القمر الإصطناعي للغير يستدعي أن يتم ذلك كتابة وتسجيل الجسم في السجل المناسب[١٠٠٧].

وأهم ما يمكن أن يصبغ هذا العقد هي الصفة الدولية التي يمتاز بها وذلك لإضفاء الصفة الدولية على العقد يؤدي إلى خضوعه لأحكام ومبادئ قانونية متميزة تراعي طبيعته الدولية، وذلك يعطي لأطراف العقد الحق في تطبيق التجارة الدولية والقواعد المادية في القانون الدولي.[١٠٠٨]

[١٠٠٧] عادل أبوهشيمة محود حوته، النظام القانوني لعقود إطلاق الأقمار الصناعية، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٧، ص٢٦.

[١٠٠٨] عادل أبو هشيمة محمود حوته، النظام القانوني لعقود إطلاق الأقمار الصناعية، مرجع سابق، ٢٠٠٧، ص٢٦

كما نرى أنه تتم عملية نقل الملكية بموجب عقد يطلق عليه عقد البيع، وهو عقد يخضع من حيث إبرامه للشروط العامة لعقود البيع، كوجوب توافر الإرادة الحرة الإيجاب والقبول ، المحل والسبب، وإذا استوفى العقد جميع شروطه فإنه ينتح عنه آثار قانونية وهي إلتزام البائع بنقل ملكية الجسم الفضائي للمشتري وتسليمه إياه، كما يلتزم المشتري بدفع الثمن المتفق عليه في العقد، وتسلمه الشئ المبيع دفع نفقات البيع، أما من حيث طبيعته القانونية فهو يعد من العقود المسماة أي العقود التي نظمها المشرع ووضع لها أحكاما خاصة تنطبق عليها، كما أنه يعد من العقود الناقلة للملكية.

واذا تمت شروط العقد ونتج أثاره القانونية، حيث التزام البائع بنقل ملكية القمر الصناعي للمشتري وتسليمه إياه، وايضاً التزام المشتري بدفع الثمن المتفق عليه في العقد واستلام المبيع ودفع نفقات البيع.[١٠٠٩]

الغصن الثاني: عقود إيجار القمر الاصطناعي:

يعد عقد إيجار الأقمار الإصطناعية عقد رضائي، تبادلي ومعاوضة مؤقت وتنفيذه زمني، بين مالك القمر الإصطناعي والمستأجر، وعرفه القانون المصري في المادة ٥٥٨ مدني، الإيجار عقد يمكن المؤجر بمقتضاه المستأجر نقدا أو بتقديم أي عمل محدد مقابل بدل إيجار معلوم، كما أنه يكون كتابيا وله تاريخ مثبت وإلا كان باطلاً.

كما أن عقد الإيجار يعتبر من أكثر العقود الفضائية استعمالاً وشيوعاً، ولكن لم تصدر له تشريعات تنظم إيجار الأجسام الفضائية حتى الأن كما هو الحال في الطائرات[١٠١٠].

[١٠٠٩] محسن عبدالحميد البيه، النظرية العامة للالتزامات، مصادر الالتزام، المصادر الإدارية، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠١٤، ص٣٦.

يعد عقد إيجار الأقمار الإصطناعية نتاجاً من نتائج الثورة المعلوماتية التي نشرت بشكلها التجاري في مختلف أنحاء العالم في الآونة الأخيرة، ونتيجة لهذا التطور السريع أصبح عقد إيجار الأقمار الإصطناعية من العقود الهامه والمنتشرة في الوقت الحالي، وأصبحت هذه العلاقة التجارية التعاقدية تأخذ شكلها القانوني الذي تحتوي على نقل خدمات مختلفة عبر السعات القمرية التي توفرها العديد من الأقمار الإصطناعية المنتشرة في الفضاء[١٠١١] .

كما أن هذا النوع من العقود حاز على اهتمام أكثر، حيث بذلت الأمم المتحدة جهوداً كبيرة في سبيل صياغة قواعد قانونية خاصة بتنظيم هذا النوع من العقود لمثل ذا النشاط الفضائي، حيث يعود هذا الاهتمام إلى بداية عصر الفضاء الذي تجلى في قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم ١٧٢٧ لسنة ١٩٦٠م والذي أكد على ضرورة اتاحة الاتصالات عبر الاقمار الصناعية لكافة دول العالم ودون تمييز، وان هناك حاجة ملحة لإنشاء نظم اتصالات فعالة وعملية[١٠١٢]

كما يتضح أن عقد ايجار القمر الإصطناعي قد يكون أشبه بعقد ايجار البث ولكن فالأول هو ايجار للقمر بالكامل وهو ما يقوم بإبرام عقود البث باعتباره المستفيد المؤقت من القمر، وهو ما نقوم بتوضيحه بشكل مفسر.

الغصن الثالث: عقود التأمين على الأقمار الصناعية:

[١٠١٠] قاسم بريس أحمد، النظام القانوني لعقود ايجار الأقمار الصناعية، دراسة تحليلية مقارنة وفق أحكام القانونين العراقي والمصري وبعض القوانين العربية الأخرى والقانون الفرنسي وفق آخر التعديلات، رسالة دكتوراه غير منشوره، جامعة المنصورة، مصر، ٢٠١٩، ص٤٢

[١٠١١] قاسم بريس أحمد، النظام القانوني لعقود ايجار الأقمار الصناعية، مرجع سابق، ٢٠١٩، ص.٣؛ حازم فتيحة، عن إشكالية تنظيم عقد البث الفضائي عبر الأقمار الصناعية، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والسياسية، المجلد ٥٩، العدد١، ٢٠٢٢ ص٢٢٧.

[١٠١٢] هادي طلال هادي، المسؤولية الدولية عن البث الإذاعي، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠١٣، ص١٠٤.

قد يكون من الحقائق الثابتة في مجال التأمين، هو أن ينصب هذا التأمين على تغطية أو ضمان خطر معين يتجسد بفقدان قيمة مالية، أو حلول لأجل معين وبشكل عام حدوث واقعة مستقبلية، ويعد ذلك في مقابل تحمل اعباء مالية تتمثل في دفع أقساط بصورة دورية، أو دفعة واحدة، حيث تحقق الخطر وجب على المؤمن دفع مبلغ التأمين للمؤمن له، وبذلك فإن عنصر الخطر يمثل العنصر الرئيسي في عقد التأمين، وايضاً يتمتع هذا العنصر بأهمية أكبر في عقود التأمين على الأقمار الصناعية[١٠١٣].

حيث يوصف الخطر عنصراً جوهرياً في عقود تأمين الأقمار الصناعية لذا يجب أن يتوافر عدة شروط ليكون محل التعاقد، حيث احتمالية حدوث حادث غير محققة، أو احتمالية الحدوث مستقبلاً[١٠١٤]، ايضا لايكون بإرادة أحد الطرفين، كما يجب أن يكون مشروعاً، كما أن التأمين في الأقمار الصناعية له صور وأنواع متعددة، وكل نوع قد يكون منفرداً وقائما بذاته أو يكون مع غيره محلاً لعقد التأمين، ولذلك ليس بالضرورة أن ينصب عقد التأمين على كافة أنواع الخطر، ويعرف الخطر بين فقهاء القانون والاقتصاد والإحصاء تعريفات متعددة حيث النظر إليه من الاتجاه الخاص المناسب للأمور.

- حيث يسود الفقة المصري بأنه حادث محتمل الوقوع ولا يتوقف تحققه على محض إرادة الطرفين، وهذا المفهوم ذاته ترددت محكمة النقض المصرية في أحكامها [١٠١٥].
- ايضا عرفة البعض على أنه عدم التأكد من وقوع خسارة معنية، أو يأتي بمعنى احتمال وقوع خسارة[١٠١٦].

[١٠١٣] عصام أنور سليم، أصول عقد التأنين، دار المطلوعات الجامعية. الأسكندرية، ٢٠١٧، ص٢٥.

[١٠١٤] عبدالرازق أحمد السنهوري، الوسيط، ط٣،ج٧، المجلد الثاني، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، لبنان، ٢٠٠٠، ص١٢١٨.

[١٠١٥] حسن يوسف محمود عليوة، التأمين من مسؤولية الناقل الجوي، دار الكتب القانونية، دار شتات للنشروالبرمجيات، القاهرة، ٢٠١٠، ص١٣٨.

ويتضح من السابق أن الخطر هو حالة معنوية تجلب القلق من تحقق خسارة مالية بسبب حادث لا إرادي يمكن وقوعه، وإن كانت التشريعات قد عرفت الخطر ما كان تعددت التعريفات وهذا ما يجب اتباعه عند التشريع أو التعديل للقوانين حتى لايختلف على تفسير او التنوع حول المصطلحات.

وقد أدت التكلفة المرتفعة لاستبدال مالكي الأقمار الصناعية التجارية إلى ظهور أكثر من مليار دولار سنويًا لشركات التأمين في تأمين التصنيع والإطلاق وتشغيل هذه الإبداعات المكلفة بنجاح، وفي الوقت الراهن يشارك نحو ٢٠ كياناً من كيانات التأمين مباشرة في هذه الأعمال، ويشارك آخرون من خلال ترتيبات إعادة التأمين مع مقدمي الخدمات المباشرين، إن الحاجة إلى عدد كبير من شركات التأمين واضحة، حيث أن معظم مقدمي التأمين ليس لديهم القدرة ولا الميل لتحمل الخسائر المحتملة العالية في عملية إطلاق واحدة، وبالتالي فإن معظم عمليات الإطلاق ستشارك فيها شركات تأمين متعددة.[١٠١٧]

ويتم وضع التأمين عبر الأقمار الصناعية من خلال الوسطاء ويشمل بشكل عام العديد من شركات التأمين في كل برنامج، وسيقبل بعض شركات إعادة التأمين عددًا من المواضع التعليمية على المخاطر، بالإضافة إلى الخط المباشر الذي يتحملونه بنفس المخاطرة مع نمو سوق التأمين عبر الأقمار الصناعية، أدت المنافسة والقدرة الزائدة إلى انخفاض الأسعار، مما دفع بعض البرامج الحكومية المؤمنة ذاتيًا تقليديًا إلى شراء التأمين، بالاضافة إلى مصادر تأمين أخرى حيث

[١٠١٦] شقير نوري موسى، محمود إبراهيم نور، وسيم محمد عبدالله، سوزان سمير ذيب، إدارة المخاطر، ط١، دار المسيرة، عمان، الأردن، ٢٠١١، ص٥.

[1017] (NASA/TM—2018– 220034 Small-Satellite Mission Failure Rates/ Stephen A. Jacklin NASA Ames Research Center, Moffett Field, CA / Avaiable: https://ntrs.nasa.gov/api/citations/20190002705/downloads/20190002705.pdf).

تقوم الدول المهتمة بالانشطة الفضائية بإيداع مبالغ نقدية في صندوق تأمين أو ضمان طبقاً لحصتها في الصندوق[١٠١٨].

وكانت ملكية وتشغيل الأقمار الصناعية يتم بشكل عام فقط من قبل الوكالات الحكومية مثل الإدارة الوطنية للملاحة الجوية والفضاء (ناسا) ووكالة الفضاء الأوروبية (الإيسا)، ذلك منذ أواخر الخمسينيات وحتى أوائل الثمانينيات، بينما كان التأمين التجاري على الأقمار الصناعية متاحًا منذ عام ١٩٦٤م، تم شراء القليل جدًا حتى منتصف الثمانينيات لأن الوكالات الحكومية عمومًا تؤمن نفسها بالمخاطر.

بدأت صناعة الأقمار الصناعية التجارية في الانهيار، ابتداءً من أوائل الثمانينيات، وجاءت الحاجة المتزايدة للتأمين عبر الأقمار الصناعية لأن المؤسسات التجارية ليست عادة على استعداد للتأمين الذاتي على مثل هذه الأصول عالية القيمة التي تخضع لترددات خسارة عالية نسبيًا، وارتفعت قدرة السوق في التسعينات من نحو ٣٠٠ مليون دولار في عام ١٩٩٠ م إلى ما يقرب من ١.٢ بليون دولار في عام ١٩٩٩م، [١٠١٩] تجاوزت كثيراً التغطية المطلوبة لمعظم السواتل التي تتراوح بين ١٧٥ و ٢٥٠ مليون دولار، وقد يتطلب القمر الصناعي أحيانًا ما يصل إلى ٤٠٠ مليون دولار من التغطية.[١٠٢٠]

ووفقًا لمقال نُشر في أسبوع الطيران وتكنولوجيا الفضاء، من المتوقع إطلاق أكثر من ألف قمر صناعي تجاري بين عامي(١٩٩٩ – ٢٠٠٨م) ومن المتوقع أن يكون هناك ما يصل إلى ١٥٠ عملية إطلاق ساتلية سنوياً بحلول عام ٢٠٠٨م، مقارنة بحوالي ٥٠ عملية إطلاق في عام

[١٠١٨] علوي أمجد علي، النظام القانوني للفضاء الخارجي والأجرام السماوية، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة القاهرة، ١٩٧٩، ص٣٧٧.

[1019] In Orbit Newsletter. International Space Brokers web page,

[1020] Lenckus, Dave, Space Rates Head Skyward, Business Insurance, 8/30/99, Vol. 33 Issue 35, pp. I-2

١٩٩٨م، ويمكن أن تبلغ قيمة جميع الأقمار الصناعية التجارية العاملة ٥٠ مليار دولار إلى ٨٠ مليار دولار على مدى السنوات الخمس المقبلة[١٠٢١].

يبدوا أن وفيات الأقمار الصناعية جداً، مماثل للوفيات البشرية من حيث ارتفاع وتيرة الخسارة عند الإطلاق (الولادة) وفي المراحل الأولى من التشغيل (السنة الأولى)، ويلي ذلك فترة عمل طويلة يكون فيها احتمال الخسارة ضعيفاً، أخيرًا هناك فترة من زيادة خطر الفشل قرب نهاية عمر تصميم القمر الصناعي.

وقد يمر القمر الصناعي بصور متعددة للخطر يمكن أن يتم تصنيفها حتى يتم تحديد الأمور العامة للخطر المراد التأمين منه، فضلاً عن ذلك أثرها في التزامات طرفي العقد بالإضافة للإلتزامات المالية. أولاً: الخطر الثابث:

يغتبر الخطر ثابتاً إذا كانت إحتمالات تحققه لمدة التأمين واحدة لا تتغير من وقت لآخر، على سبيل المثال التأمين من آجل تشغيل القمر في المدار حيث يختص التأمين بنوع واحد من التأمين، وهو قيام القمر الصناعي بدوره بالغرض المنشود من آجله، حيث أن الأعطال في أجهزة الإرسال او الإستقبال فيه أو في منظومة تجهيز القدرة سواء كل أو جزء منها أو أعطال الخلايا الشمسية. إلى وحدات المعالجة حيث الوحدات الآساسية المكونة للقمر الصناعي[١٠٢٢].

ثانياً الخطر المتغير:

يُعد هذا النوع من الخطر قد يتغير درجة إحتمال تحققه خلال مدة التأمين، سواء بالنقصان أو الزيادة[١٠٢٣]، ويعتبر التأمين على حياة القمر الصناعي خطر متغير، ذلك لأن القمر الصناعي

(1021) Unsworth, Edwin, In-Orbit Failures Top List of Challenges, Business Insurance, 4/5/99, Vol. 33 Issue 14, pp. 14-15.

[١٠٢٢] صالح مصطفى الأتروشي، الأقمار الصناعية، الطبعة الأولى، دار جلة ناشرون وموزعون، بغدار، العراق، ٢٠٠٧، ص٧-٦٦

[١٠٢٣] أحمد شرف الدين، أحكان التأمين في القانون والقضاء، منشورات جامعة الكويت، ١٩٨٣، ص٢١٩.

معرض للموت طول مدة عمره الافتراضي، فاحتمال وقوع القمر عادة ماتكون أقل في بداية تصنيعه، ولكن في المراحل المتأخرة من عمره يزاد خطر موته يوماً بعد يوم[١٠٢٤].

وتأكد أهمية التفرقة بين الخطر الثابت والمتغير تحديد القسط المستحق للتأمين، حيث القسط ثابت في حالة الخطر الثابت واحتمالية تغيره نادرة، اما الخطر المتغير فيلزم أن يزيد القسط أو ينقص من سنة لأخرى، ولكن جرت العادة من شركات التأمين على تحديد سعر للقسط التأميني ولو كان الخطر متغير[١٠٢٥].

ثالثاً: الخطر وقت إبرام عقد التأمين:

الخطر المحدد: وهو خطر معين يتم الاتفاق علية وقت التعاقد، على سبيل المثال التأمين على إطلاق القمر الصناعي فقط، وفي هذة الحالة يتم التأمين على إطلاق القمر ووصوله إلى مداره بنجاح[١٠٢٦].

الخطر الغير محدد: وهو خطر غير معين وقت التعاقد ، وإنما يكون محتمل حدوثه فيما بعد[١٠٢٧]، على سبيل المثال حوادث المركبات التي تنقل القمر الصناعي من المعمل إلى مكان

[١٠٢٤] عبدالرازق أحمد السنهوري، الوسيط، الطبعة الثالثة، ج٣، المجلد الثاني، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، لبنان،٢٠٠٠، ص١٢٣٢.

[١٠٢٥] أحمد شرف الدين، أحكان التأمين في القانون والقضاء، مرجع سابق، ١٩٨٣، ص٢١٩.

[١٠٢٦] عبدالرازق أحمد السنهوري، الوسيط، الطبعة الثالثة، مرجع سابق، لبنان،٢٠٠٠، ص١٢٣٣.

[١٠٢٧] محمود الكيلاني، الموسوعة التجارية والمصرفية، المجلد السادس، عقود التأمين من الناحية القانونية، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ٢٠٠٨، ص٩٢.

تجميعه أو مكان الإطلاق، وهذا تأمين عن حادث ربما يحدث فيكون الخطر غير محدد، ولكنه سيعرف وقت حدوثه[١٠٢٨]

وتعتبر أهمية التمييز بين الخطر المحدد والخطر غير المحدد من أجل الاتفاق على عناصر العقد في تحديد مبلغ التأمين، وتُعد في المحدد يكون دائماً التعويض مبلغ ذات قيمة باهظة، اما غير المحدد، دائما مايكون مبلغ بالتراضي، فضلاً عن ذلك قد يتم التعاقد مع شركات النقل التي تقوم بنقل القمر الصناعي من المصنع أو المجمع إلى منصات الإطلاق[١٠٢٩].

رابعاً: الخطر في المراحل الصناعية:

يحيط بالقمر الصناعي من مرحله تصنيعه إلى مرحلة تشغيله وإدارته في المدار العديد من الأخطار المتنوعة التي ترجع بعضها إلى فعل الإنسان، وقد تعود إلى الطبيعة، وهذه الأخطار لها تأثير على قسط التأمين ومبلغ التأمين، إذ تختلف هذه الأخطار بحسب المرحلة أو نوع التأمين على القمر الصناعي، سواء كان في مرحلة تصنيعهأ ومرحلة إطلاقه، أو مرحلة تشغيله الإختياري، أو التشغيل الدائم[١٠٣٠].

خامساً: خطر الفضاء:

تعود أخطار الفضاء إلى عدة عوامل مما يجعلها عوامل غير مرغوب فيها لتأثيرها السلبي على حياة المركبات الفضائية وحياة الأقمار الصناعية، بالإضافة إلى أعمال تشغيل القمر، مما يترتب عنها خروج القمر عن الخدمة نهائياً، وبذلك تصبح مصدراً إضافياً من مصادر التلوث الفضائي،

[١٠٢٨] هيثم حامد المصاروة، المنتقى في شرح عقد التأمين، الطبعة الأولى، مكتبة الجامعة، الشارقة، إثراء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ٢٠١٠، ص١٧٣

[١٠٢٩] هيثم حامد المصاروة، المنتقى في شرح عقد التأمين، امرجع سابق، ٢٠١٠، ص١٧٣

[١٠٣٠] صدقي محمد أمين عيسى، كامران محمد قادر، عنصر الخطر في عقد التأمين على الأقمار الصناعية، دراسة مقارنة، Qalaai Zanist journal، Vol. (7), No (2)، الجمعة اللبنانية الفرنسية، أربيل، العراق، ٢٠٢٢، ص٩٧٠.

فضلاً عن ذلك هناك خطر النيازك المنتشرة في الفضاء وخطر اصطدام الأقمار الصناعية فيما بينها، بالاضافة إلى خطر العواصف الشمسية، وهذه الأخطار لها تأثير مباشر على عملية التأمين على الأقمار الصناعية حيث تؤدي إلى زيادة أقساط التأمين وثقل كاهل مالكي الأقمار الصناعية[١٠٣١]

ويأتي مرحلة التشغيل للقمر بعد المرور بكافة المراحل من تصنيع وتسجيل وإطلاق وما تم عليه من تأمين، حيث ينتقل لمرحلة البث وهو ما نوضحه في مبحث مستقل نظراً لأن عقود البث للأقمار الإصطناعية هي محور البحث.

[١٠٣١] صدقي محمد أمين عيسى، كامران محمد قادر، عنصر الخطر في عقد التأمين على الأقمار الصناعية، مرجع سابق، ٢٠٢٢، ص٩٧٢

المبحث الثاني

عقود البث الفضائي

تمهيد وتقسيم:

شهد البث الفضائي تزايداً ملحوظاً في عدد القنوات الفضائية وخصوصاً في القطاع الخاص، وقد يدل على وجود متغيرات ساهمت في التطور، كما ادى التطور إلى حراك اجتماعي وسياسي في العديد من الاقطار، الأمر الذي أدى بها إلى مسارع فتح قطاع سمعي وبصري وإعادة النظر في التشريعات القانونية.

وتُعتبر خصوصية عقد البث من حيث إبرامه وما يتعلق بها من جوانب فنية، ووجوب الحصول على التراخيص من الجهات الإدراية المختصة لآجل القيام بعملية البث، وكذلك ما ستلزمه العقد من وجود البث التجريبي وإلتزام مالك القمر الإصطناعي من توفير وتخصيص السعة القمرية وتمكين مؤسسة البث من الإنتفاع بها، وتسليم السعة القمرية بالشكل المتفق عليه لمؤسسات البث، وما يتضمن من المراقبة والإشراف على عمل الحيز الترددي وحمايته من التشويش والإنقطاع كل ذلك يؤدي إلى تميز هذا العقد عن غيره من عقود الاتصالات الحديثة، وقد ازدادت أهمية عقد البث الفضائي بازدياد عدد القنوات التي تبث برامجها حصرياً من خلال التشفير وأيضًا من خلال ممارسة عملية التشويش على بث بعض القنوات.

لذا نقسم خصوصية عقد البث الفضائي في التقسيم التالي:

المطلب الأول: مفهوم عقد البث الفضائي وأهميته.

المطلب الثاني: التزامات أطراف عقود البث الفضائي.

المطلب الأول

مفهوم عقد البث الفضائي وأهميته

تمهيد وتقسيم:

تُعد من أهم مفرزات التكنولوجيا الحديثة إمكانية البث بواسطة الأقمار الإصطناعية بعد أن كانت خدمات البث بشكلها التقليدي المسمى بالبث الأرضي المتميز بمحدودية تغطيته إذ يمتد لمسافات وإرتفاعات قليلة نسبياً، وبظهور الأقمار الإصطناعية التي ساهمت بشكل كبير في تطوير خدمات البث وتحويلها من تقنية البث الأرضي إلى تقنية البث الفضائي وتوسيع تغطيتها لتشمل مساحات شاسعة من الكرة الأرضية.

بناءً على ذلك يتم تقسيم المطلب إلى التالي:

الفرع الأول: مفهوم عقد البث الفضائي

الفرع الثاني: أهمية عقود البث الفضائي

الفرع الأول

مفهوم عقد البث الفضائي

يعد البث الفضائي والتلفازي من احد القواعد القانونية التي تحكمها العلاقات القانونية الناشئة عن الاستخدامات الجوية[١٠٣٢]، يُعتبر هذا النوع من العقود حديث نسبياً، لذلك لا يوجد تعريف محدد لعقد البث الفضائي عبر الأقمار الإصطناعية في القوانين نظراً لأنه من العقود غير المسماه، وايضاً لايوجد له تعريف في الفقه، بالرغم من ذلك وبالإعتماد على تعريف المصطلحات الفنية والقانونية الواردة في قوانين الاتصالات، وقوانين الإعلام المرئي والمسموع، والقوانين الخاصة بالإذاعة والتليفزيون.

ولكن تم تعريف البث الفضائي على أنه ما تقوم به الأقمار الصناعية المختلفة مثل النايل سات وعرب سات والأوربي وغيرها من بث البرامج الثقافية والترفيهية عبر قنواتها المتخصصة[١٠٣٣].

نستنتج تعريفاً لعقد البث عبر القمر الإصطناعي على أنه: عقد يتم بعد الإتفاق والتراضي بين مالك القمر الإصطناعي ومؤسسة البث، على أن يقوم الطرف الأول بتوفير وتحديد الحيز الترددي لإستقبال إشارات البث من المحطة الأرضية التابعة لمؤسسة البث ومن ثم معالجتها فنياً وبثها ثانية لمناطق التغطية بالتردد والترميز المتفق عليه بين الطرفين، بغرض أن يستقبلها الجمهور العام والخاص أو جزء منه بواسطة الأجهزة المستقبلة الخاصة، وبالشروط التي يقبلها ويتفق عليها الطرفان وذلك بمدة زمنية محدده ومقابل أجر.

[١٠٣٢] عصام حنفي محمود، قانون التجارة الدولية، دار النهضة العربية، القاهرة، ص٦٧.

[١٠٣٣] عصام حنفى محمود، القانون التجاري، الجزء الأول، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٨، ص١٩١.

وقد جاء المشرع المصري في قانون التجارة رقم ١٧ لسنة١٩٩٩م في الماده(٥/ط) باستحداث البث الفضائي عبر الاقمار الصناعية واعتبره عملاً تجاريا اذا تم مزاولته على وجه الإحتراف[١٠٣٤].

الفرع الثاني

أهمية عقود البث الفضائي

تأتي أهمية عقد البث الفضائي لكونه متعلقا بمصلحة خاصة للفرد، وكذلك متعلقا باستخدام مورد نادر ومحدود في العالم ألا وهي الترددات التي يتم توزيعها على دول العالم من قبل الاتحاد الدولي للاتصالات، وعلى كل دولة توزيع هذه الترددات بحسب الخطة الوطنية لتوزيع الطيف الترددي.

قد تكون خصوصية عقد البث من حيث ابرامه وما يتعلق بها من جوانب فنية ووجوب الحصول على الترخيص من الجهات الإدارية المختصة لآجل القيام بعملية البث، مما يؤدي إلى تميز هذا العقد عن غيره من عقود الاتصالات الحديثة[١٠٣٥]، لذا يجب التقييد بما اشتمل عليه العقد حيث العقد شريعة المتعاقدين بحيث يجب توضيح القانون واجب التطبيق في حال وجود منازعات في تنفيذ بنوده وبذلك يتم التعويل على قواعد الاسناد التقليدية، فضلاً عن ذلك من الجانب العملي لا يمكن تطبيق هذه القاعدة بصفة مطلقة وذلك لإعتبار عقد البث الفضائي يخضع لمزيج من قواعد القانون الدولي للاتصالات وقواعد القانون الدولي للفضاء، قد يجعله يثير العديد من الإشكاليات في نطاق القانون الدولي الخاص من أهمها مشكلة تحديد القانون الواجب التطبيق ومدى قدرة ضوابط الإسناد التقليدية على الإلمام بمتطلبات هذا التحديد وقدرتها

[١٠٣٤] عصام حنفى محمود، ، القانون التجاري، مرجع سابق، ٢٠٠٨، ص ١٩١.

[١٠٣٥] ايمن محمد سيد الاسيوطي، النظام القانوني للبث الفضائي عبر الاقمار الصناعية، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة عين شمس، ٢٠١٨، ص١٣.

على تحقيق الامان القانوني الذي تعمل علية الأطراف المتعاقدة، وذلك عند تأزم العلاقات القانونية ووجود منازعات بين الدولة المالكة للقمر الصناعي ومؤسسات البث المستأجرة والمرخص لها القيام بعملية البث، بناءً على ذلك فقد اختلف الفقهاء في تحديد القانون الواجب التطبيق على تلك المنازعات.

ويُعتبر هذا النوع من العقود من العقود الرضائية التي تربط بين طرفين، لذا فإنه يندرج ضمن طائفة العقود غير المسماة وذلك اعتباراً لكون عقد البث الفضائي (التلفازي والإذاعي) عبر الأقمار الإصطناعية من العقود الحديثة التي ينظمها المُشرع ولم يخصها باسم معين لذلك يُعتبر عقد غير مسمى من حيث الموضوع وتسري علية القواعد العامة في القانون المدني، كما أنه يطغي عليه الوصف بإعتباره عقد زمني، لأنه من الناحية العملية والفنية لا يمكن القيام بعملية البث دون وجود إطار زمني، ذلك لأن إلتزامات مالك القمر تستمر في كل لحظة من لحظات مدة العقد المتفق عليها، وبما أن مدة العقد متفق عليها فمن الضروري أن يتم تحديد وقت التعاقد والوقت الذي سيبدأ فيه التشغيل التجريبي ومن ثم التشغيل الفعلي للحيز الترددي المستخدم، بحيث أن يبدأ البث من الناحية الفنية، ومؤسسة البث عادة ما تكون قد أكمل كافة مراحل التحضير لبدأ عملية البث فبمجرد توقيع العقد يمكن أن يبدأ في عملية البث، معنى ذلك أن الجانب الفني يسبق الجانب القانوني في أغلب الأوقات، ومن الأمور الجوهرية في العقد والتي يلزم تحديده من قبل الطرفين هي السعة القمرية (الحيز الترددي) أو كما يسمى أحياناً بسعة القناة وهي عبارة عن حزمة ترددية يترواح بين قيمتين يستخدم لتطبيق معين من تطبيقات

الاتصالات اللاسلكية المختلفة بما لا يتعارض مع قرارات الاتحاد الدولي للاتصالات والتنسيق بين دول الأعضاء في الاتحاد[١٠٣٦].

ونظراً لحداثة هذا النوع من العقود التكنولوجية وقلة الأبحاث في هذا المجال، فسوف نستعرض طبيعة العقد حيث أنها تعبر عن أهمية العقد وهي كالتالي:

أولاً: خصوصية تكييف عقد البث الفضائي

١. عقد البث الفضائي من عقود بيع الخدمات

يُعد الغرض الاساسي من العقد هو اتجاه إرادة مالك القمر القيام بأعمال لغرض تحقيق عملية البث الإذاعي والتلفزيوني عبر الأقمار الصناعية لحساب طرف آخر ويُسمى مؤسسة البث الإذاعي والتلفزيوني وذلك مقابل أجر، وايضًا اتجاه إرادة مؤسسة البث إلى نفس الشئ وفي نفس الوقت مع إرادة المالك، فإذا لم تتفق إرادة الطرفين لتحقيق عملية البث وإنما الإعداد لهذه العملية بالأجزاء التكنولوجية قبل التعاقد لم يكن العقد عقد بث إذاعي وتليفزيوني عبر الأقمار الإصطناعية، لأن ما يُميز هذا العقد أنه عقد ذات طابع مزدوج متكون من طابع غير مادي حيث متمثل في توفير وتحديد السعة القمرية داخل المنظومة الإلكترونية للقمر ضمن تردد معين وسعة محددة، وذلك بالإضافة للطابع المادي المتمثل في تشغيل هذا الحيز الترددي لصالح مؤسسة البث بشكل خاص ومن ثم إدارة القمر الإصطناعي من خلال مراقبة وتوجيه القمر للقيام بعمله وعدم الخروج عن مداره [١٠٣٧]، وبناءً على ما سبق نستنتج أن عقد بيع الخدمات يستبعد تماماً أن يكون عقد ناقل للملكية وذلك لأن الحيز الترددي لا ينتقل إلى مؤسسة البث ذلك أن كل

[١٠٣٦] حازم فتيحة، عن إشكالية تنظيم عقد البث الفضائي عبر الأقمار الصناعية، مرجع سابق، ٢٠٢٢، ص٢٢٢

[١٠٣٧] ناصر خليل جلال، كامران محمد قادر، التنظيم القانوني لعقد البث الإذاعي و التلفزيوني عبر الأقمار الصناعية، دراسة مقارنة، مجلة كلية القانون للعلوم القانونية والسياسية، كركوك، العراق، المجلد رقم ٣، العدد رقم ٨، ٢٠١٤، ص٥٠

طيف من الذبذبات اللاسلكية الكهربائية يعد ملكاً للدولة، بالإضافة إلى أن الحيز الترددي يتم إستغلاله بموجب ترخيص.

٢. عقد البث من عقود الإيجار

يُعد عقد الإيجار عقد رضائي تبادلي ومعاوضة مؤقت وتنفيذه زمني أي متتالي التنفيذ وقد عرفه القانون الفرنسي على أنه عقد يلتزم بموجبه أحد الطرفان بترك الطرف المستأجر ينتفع بالشئ المؤجر، لمدة معينة ومقابل يدفعه هذا الأخير[١٠٣٨] .

ويُعد عقد إيجار الأقمار الإصطناعية نتاجاً من نتائج الثورة المعلوماتية التي انتشرت بشكلها التجاري في مختلف بقاع العالم في الآونة الأخيرة، ونتيجة هذا التطور السريع أصبح عقد إيجار الأقمار الإصطناعية من العقود الهامة والمنتشرة في الوقت الحالي، حيث أصبحت هذه العلاقة التجارية التعاقدية تأخذ شكلها القانوني الذي يحتوي على نقل خدمات عدة عبر السعات القمرية التي توفرها العديد من الأقمار الإصطناعية المنتشرة في الفضاء[١٠٣٩].

بناءً على ماسبق نستنتج أن عقد الإيجار يتفق مع عقد البث الفضائي في عدة جوانب، حيث أنه عقد رضائي ومُلزم للطرفين وعقد زمني وايضاً عقد معاوضة بجانب أنه يرد على منفعة مادية وغير مادية، وأن مالك القمر يمكن مؤسسة البث من الإنتفاع بالسعة القمرية طوال فترة العقد وعدم التعرض لها وإعطاءها لغيره من مؤسسات البث، لكن يختلف عن بعضهما حيث بجانب المنفعة والخصائص يوجد أعمال مادية يلتزم بها مالك القمر لإستمرار عقد الإيجار ولذلك يختلف عقد الإيجار عن عقد البث

[١٠٣٨] ناصر خليل جلال، كامران محمد قادر، لتنظيم القانوني لعقد البث الإذاعي والتلفزيوني عبر الأقمار الصناعية، المرجع السابق،٢٠١٤، ص٥١.

[١٠٣٩] الزهيري قاسم بريس أحمد، النظام القانوني لعقود ايجار الأقمار الصناعية، رسالة دكتوراه غير منشورة، جامعة المنصورة، مصر، ٢٠١٩، ص٣.

٣. عقد البث عقد من عقود المقاولة:

يُعتبر عقد المقاولة هو العقد الذي يكلف شخص بموجبه شخص آخر بعمل محدد مقابل ثمن يحسب وفقاً لأهمية هذا العمل[١٠٤٠].

بمراجعة هذا للمفهوم على عقد البث الفضائي نجد انه إذا نظرنا إلى الجزء المادي من تقديم خدمات البث وتم مقارنته مع عناصر عقد المقاوله، لوجدنا أنه يتفق في الكثير منها مع عقد البث الإذاعي والتليفزيوني، وأهم ما يشتركان فيه معاً هو كونهما قائمين على العمل، فالأداء الرئيسي فيهما هو القيام بعمل مادي، حيث يمكن القول بأن عقد البث الإذاعي والتلفزيوني عبر الأقمار الإصطناعية تتكون من أدوات رئيسية ترجع بعضها إلى عقد المقاوله، لأن عملية البث جزء من أجزاء العمل المادي مع مراعاة ما تحتاجه العملية من الأمور الفنية والعلمية والتي تحتاج إلى أجهزة تحكم متطورة، لذلك فإن عملية البث الإذاعي والتلفزيوني والأعمال التي تحتاجها يحب أن تكون محلاً للتعاقد، وأن مالك القمر الإصطناعي عندما يقوم بإدارة القمر لا يعمل وفق توجيهات وإرشادات مؤسسة البث بل بعمل مستقلاً بذاته، وهذا يجعل من عقد البث الإذاعي والتلفازي أكثر اقتراب من عقد المقاولة لأن هذه الخصيصة من المميزات الأساسية التي تميز عقد المقاولة عند العمل.

٤. عقد البث الفضائي عقد مركب:

نظراً لعقد البث الإذاعي والتلفزيوني يتفق مع عقد الإيجار في أنه عقد رضائي وملزم للطرفين وعقد زمني حيث الزمن عنصر جوهري في العقد، بجانب أنه عقد معاوضة، لكونه يرد على المنفعة المادية والغير مادية، وكان مالك القمر هو من له الحق في إعطاء مؤسسة البث الحق

[١٠٤٠] عبدالحليم سمشة، معمر بوشلوح، عقد المقاولة وانحلاله طبقا لأحكام القانون المدني، جامعة المسيلة، ٢٠١٨، ص٨.

في الإنتفاع بالسعة القمرية طوال مدة العقد وعدم التعرض له أو إعطاءها لغيره من مؤسسات البث إلا بعد إنتهاء مدة العقد والتأكد من عدم وجود نية في تجديد العقد، ومن جانب أخر فإن عقد البث الإذاعي والتلفزيوني عبر الأقمار الاصطناعية يتكون من أدوات رئيسية تعود بعضها إلى عقد المقاولة، حيث عملية البث تعتبر نوع من أنواع العمل المادي مع مراعاة ما تحتاجه العملية من الأمور الفنية والعلمية والتي تحتاج إلى أجهزة سيطرة متطورة، وهذا مايجعل عقد المقاولة هو الأقرب لعقد البث الفضائي.[١٠٤١]

تبين أن عقد البث الفضائي هو عقد مركب والتكييف الراجح نظراً لكونه يشترك فيه أدوات ترجع إلى عدد من العقود المنظمة بالقانون المدني، وبناءً على ذلك يمكن تطبيق أحكام كل العقود المشتركة في هذا العقد طبقاً للجزء الخاص به.

ثانيا: القانون الواجب التطبيق على عقد البث:

يُعتبر العقد البث من العقود ذات الخصوصية من حيث إبرامه وما يتعلق به من جوانب فنية وإلزام الحصول على التراخيص من الجهات الإدارية المختصة لآجل القيام بعملية البث وكل هذه الأمور تؤدي إلى تميز هذا العقد عن غيره من عقود الاتصالات الحديثة[١٠٤٢]، ونظراً لكونه عقد من العقود الرضائية فيجب التقيد بما اشتمل عليه العقد تطبيقاً لنص المادة ١٤٧ من القانون المدني المصري حيث العقد شريعة المتعاقدين، حيث يجب توضيح القانون الواجب التطبيق في حال وجود نزاع في تنفيذ بنود العقد، بالإضافة إلى حق الأطراف في الإتفاق على اللجوء لمراكز التحكيم دون القضاء، ولكن في الحقيقة أنه لا يمكن تطبيق هذه القاعدة القانونية بصفة مطلقة وذلك لكون عقد البث يخضع لمزيج من قواعد القانون الدولي للإتصالات وقواعد القانون الدولي

[١٠٤١] حازم فتيحة، عن إشكالية تنظيم عقد البث الفضائي عبر الأقمار الصناعية، مرجع سابق،٢٠٢٢، ص٢٢٩

[١٠٤٢] أيمن محمد سيد الأسيوطي، النظام القانوني للبث الفضائي عبر الأقمار الصناعية، مرجع سابق، ٢٠١٨، ص١٣

للفضاء، الأمر الذي يجعله يثير العديد من الإشكاليات في نطاق القانون الدولي الخاص ومن أهم هذه المشكلات هي تحديد القانون الواجب التطبيق في حالة وجود نزاع بين الدولة مالكة القمر ومؤسسة البث المستأجرة والمرخص لها للقيام بالبث، لذا فقد اختلف الفقه في تحديد القانون الواجب التطبيق على تلك المنازعات حيث هناك من يقيم المسؤولية للدولة المالكة على الانشطة الضارة التي تبثها القنوات الخاصة استناداً لكون الدولة هي المالكة للقمر وتملك الإشراف على محطات البث وهو الأمر الذي أكدته معاهدة الفضاء الخارجي ١٩٦٧م في مادتها السابعة[١٠٤٣]، حيث تقوم مسؤولية الدولة على ما يُبث على إقليمها ويتم تطبيق قانونها الوطني، لذلك لزم الأمر للتطرق لأطراف العقد وهذا ما نوضحه في المطلب التالي.

[١٠٤٣] سلام عبد شعيبت المياحي، المسؤولية الجزائية الناشئة عن البث التلفزيوني الفضائي، دراسة مقارنة، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة النهرين، العراق، ٢٠١٧، ص٩٥.

المطلب الثاني

التزامات أطراف عقود البث الفضائي

تمهيد وتقسيم:

يقوم عقود البث الفضائي عبر الأقمار الصناعية على طرفين، وهما مالك القمر الصناعي، والمُشغل الذي يُدير عملية تشغيل الاتصال بالقمر عن بُعد وهو في العادة ما يُسمى مؤسسة البث.

وسنتناول أطراف العقد فيما يلي بقدر من التفسير كالتالي:

الفرع الأول: مالك القمر الصناعي.

الفرع الثاني: المستفيد من البث الفضائي.

الفرع الأول

مالك القمر الصناعي

يُعد مالك القمر الصناعي: هو الطرف الأساس في هذا العقد، وعامة ما يكون شخصية اعتبارية، ويستعمل البث الفضائي أو خدمات الاتصالات أو يستفيد منها[١٠٤٤]، ويعد مقدم الخدمة من أهم أطراف العقد على الإطلاق سواء كان مالك القمر أو صاحب حق في الاستغلال (مستأجر)، وثم إتاحتها للمستخدم وقد أطلق عليه القانون المصري مقدم الخدمة، حيث عرفته المادة(٧) من قانون تنظيم الاتصالات المصري بأنه أي شخص طبيعي أو اعتباري مرخص له من الجهاز بتقديم خدمة أو أكثر من خدمات الاتصالات إلى الغير[١٠٤٥].

([١٠٤٤]) عرفت المادة(٦) من قانون تنظيم الاتصالات المصري رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٣ المستخدم بالقول: أي شخص طبيعي أو اعتباري يستعمل خدمات الاتصالات أو يستفيد منها.

([١٠٤٥]) أيمن محمد سيد مصطفى الأسيوطي، النظام القانوني للبث الفضائي عبر الأقمار الصناعية، مرجع سابق، ٢٠١٨، ص٥٩

كما أن مالك القمر الصناعي هو الشخص المعنوي الذي يكون مرخص له بتقديم خدمات الاتصالات وتملك وانشاء أو تشغيل شبكة الاتصالات لتوفير الخدمات للجمهور وأن يشمل تقديم المعلومات عبر الشبكة[١٠٤٦]، وبذلك قد يكون مالك القمر جهة حكومية أو جهة خاصة ولكن بضوابط وأسس قانونية محدده، وأن مالك القمر الصناعي هو مقدم الخدمة سواء كان المالك الأصلي للقمر أو وكيله أو مستأجر أو أي صفة أخرى.

كما يضمن مالك القمر الصناعي أو المؤجر وجود خدمة شاغرة، أي قدرة فضائية لغرض الحصول على خدمات القمر الصناعي، حيث يقدمها لمستأجر القمر الصناعي وبعد حصوله على التراخيص اللازمة من الجهات المعنية، ومن ثم يستطيع المستأجر من إيجار حيز فضائي لازم لبث قناة فضائية، أي الحيز اللازم لبث قناة واحدة، وهو ما يتم بابرام عقد ايجار بين مالك القمر وشركة اتصالات على ايجار القمر بالكامل مثال شركة النايل سات، وهي تستطيع بعد ذلك ابرام عقود بث قنوات فضائية مع أكثر من متعاقد لبث العديد من القنوات المختلفة[١٠٤٧] .

([١٠٤٦]) ذياد طارق جاسم الراوي، البث الفكري عبر شبكة الاتصال الدولي، دراسة قانونية في الاتصالات والمواصلات الدولي، دار الكتب القانونية، دار شتات للنشر والبرمجيات، ٢٠١٥، ص٦٥

([١٠٤٧]) أيمن محمد سيد مصطفى الأسيوطي، النظام القانوني للبث الفضائي عبر الأقمار الصناعية ، مرجع سابق، ٢٠١٨ص٦٧

الفرع الثاني

المستفيد من البث الفضائي

يُعتبر المستفيد من البث: هو الطرف الثاني في عقد البث الفضائي وهو دائما يكون شخص اعتباري مصرح له من الجهات المعنية بإجراء عملية البث و إلا لا يجوز ابرام التعاقد لذلك يطلق عليه مسمى مؤسسة البث، ويلتزم بالمحافظة على ما تم التعاقد علية من ايجار حيز من التردد طوال فترة العقد وذلك لقاء أجر متفق علية مقابل هذا الحيز الترددي، ويجب عليه أن يعيده إلى المالك حال انتهاء مدة العقد[١٠٤٨].

حيث البث الساتلي هو: مهام مؤسسة البث المرخص لها بتشغيل شبكة الاتصالات، حيث تقوم بتوزيع محتوى الوسائط المتعددة أو إشارات البث عبر شبكة ساتلية أو من خلالها، وعادة ما تنشأ إشارات البث من محطة مثل التلفزيون أو محطة الراديو ثم يتم إرسالها عبر وصلة ساتلية (يتم تحميلها) إلى ساتل اصطناعي ثابت جغرافيًا لإعادة توزيعها أو إعادة إرسالها إلى مواقع جغرافية أخرى محددة مسبقًا من خلال قناة مفتوحة أو آمنة، ثم يتم استلام الوصلات السفلية من قبل المحطات الأساسية مثل أطباق الأقمار الصناعية المنزلية الصغيرة أو من قبل المحطات الأساسية المملوكة لشبكة الكابلات المحلية لإعادة توزيعها على عملائها[١٠٤٩].

وقامت مصر بإستئجار قنوات فضائية على القمر الدولي أنتلسات، وذلك قبل أن تمتلك القمر الصناعي المصري (نايل سات) وهو ثاني قمر صناعي عربي بعد قمر الجيل الثالث من القمر

([١٠٤٨]) جعفر محمد جواد الفضلي، الوجيز في العقود المدنية البيع الايجاره المقاوله، دراسة في ضوء التطور القانوني معززه بالقرارات الفضائية، العاتك لصناعة الكتب، القاهرة، ٢٠١٧، ص٢٤٧

([١٠٤٩]) المادة(١/ف٨) من قانون تنظيم الاتصالات المصري رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٣

العربي (عربسات) وهو مخصص بالكامل لخدمة بث القنوات التلفازية والمعلومات والوسائط المتعددة للاتصالات والإعلام[١٠٥٠].

وتعتبر شركة النايل سات مثالاً فيما يتعلق بالمؤسسة التي تقدم خدمات القمر الصناعي من خلال البث الإذاعي والتلفازي والاتصالات، حيث تعد شركة النايل سات من أهم مشغلي الاقمار الصناعية، حيث تأسست الشركة المصرية للأقمار الصناعية (نايل سات) في عام ١٩٩٦ م، وكان الهدف تشغيل الأقمار الصناعية المصرية ومحطات التحكم الأرضية التابعة لها والوصلات الصاعدة، ومثير من المعطيات تؤكد أن أقمار النايل سات الثلاثة تغطي مناطق شاسعة من افريقيا الشمالية والشرق الأوسط والقارة الأفريقية، وأن أقمار النايل سات تبث أكثر من ٧٠٠ قناة فضائية[١٠٥١].

تم إطلاق القمر الرابع نايل سات ٣٠١ في ٩ يونيو ٢٠٢٢ م، القمر الجديد حيث يكون بديلاً للقمر الصناعي نايل سات ٢٠١ بحلول عام ٢٠٢٨م ويقع عند ٧ درجات غرباً وسيعمل مع نايل سات ٢٠١ الموجود حالياً، حيث أن عمر القمر الافتراضي يزيد عن خمسة عشر عاماً، ويضم هذا القمر ٣٨ قناة قمرية مقابل ٢٦ قناة قمرية فى القمر الحالى ٢٠١ مما يعطى مرونة إمكانيات إضافية للنايل سات لإستخدام ترددات إضافية وفتح أسواق جديدة، ويتميز القمر الجديد بإمكانية المناورة بالهوائيات لتغيير مناطق التغطية وفقاً لاحتياجات الدول الأفريقية التى تعتبر سوقاُ جديداُ لأقمار النايل سات، وقد تم تصنيع نايل سات ٣٠١ وفق تكنولوجيا متقدمه تمكنه بمفرده وذاتياً من تحديد أى مصدر للتشويش، كما يتمكن أيضاً من معالجة عمليات التشويش لتوفير التأمين الكامل للقنوات التلفاز العاملة عليه .

(١٠٥٠) الكتاب السنوي لاتحاد الإذاعة و التليفزيون المصري، القاهرة، ١٩٩٤/١٩٩٥، ص٢٢

(١٠٥١) أيمن محمد سيد مصطفى الأسيوطي، النظام القانوني للبث الفضائي عبر الأقمار الصناعية، مرجع سابق، ٢٠١٨، ص٦٠

وسيساعد نايل سات ٣٠١ على زيادة تغطية القمر بترددات جديدة فى الحيز الترددى وذلك فى منطقة التغطية التسويقية الحالية فى منطقة شمال أفريقيا والشرق الأوسط، بالإضافة الى تغطية الدول الموجودة فى الجزء الجنوبى من قارة أفريقيا حوض النيل، سيقدم أيضا القمر الجديد نايل سات ٣٠١ خدمات إتصالات لل broadband لتغطيه الانترنت فوق جمهورية مصر العربية فى الحيز الترددى [١٠٥٢] .

وتُعد شركة تاليس الينيا سبيس هى المصنع والمورد الرئيسى للقمر نايل سات ٣٠١، وسيقوم نايل سات ٣٠١ بتقديم الدعم لتقوية الإتصالات عبر القارة الأفريقية، كما يعمل على تعزيز مشاريع البنية التحتية والمجتمعات الحضرية الجديدة وحقول البترول فى شرق البحر المتوسط.

حيث توفر شركة النايل سات خدمات البث الإذاعي والتليفزيوني في منطقة تغطية الأقمار الصناعية، بحيث يمكن لها تسليم المحتوى الذي يتم بثه في أماكن متفرقة واستقباله بمركزها الرئيسي في مدينة الإنتاج الإعلامي في مدينة السادس من أكتوبر في القاهرة، إذ تم إعداد المحتوى ثم بثه لأقمار نايل سات من خلال الوصلة الصاعدة وعرضه للمشاهدين.

حيث يعد المستخدم هو الحلقة النهائية لعقد البث الفضائي، ويعتبر هو من أهم هذه الحلقات حيث هو الشخص الذي يستقبل البث من القنوات الفضائية، ويطلق علية المستخدم كونه هو الشخص الذي يتلقى خدمات عبر وسائل وشبكات المعلومات أو الاتصالات، وعرفه المشرع المصري بأنه أي شخص طبيعي أو اعتباري يستعمل خدمات الاتصالات أو يستفيد منها، فيما عرفه البعض بأنه هو الشخص الطبيعي أو المعنوي المنتفع النهائي من المعلومات مهما تعدد

([١٠٥٢]) مقال منشور بجريدة اليوم السابع، بعنوان مصر تبهر العالم وتغزو الفضاء وتطلق القمر الصناعي الجديد نايل سات ٣٠١، ٩ يونيو ٢٠٢٢م

: Accessed, April8/2023, 9PM.https://www.youm7.com/story/2022/6/9

الوسطاء، ويطلع عليه البعض مسمى المنتفع حيث انه يسعى إلى طلب الخدمة من أجل الاستفادة منها في تحقيق أهداف معينة[١٠٥٣]

لذلك نرى أن أطراف عقد البث الفضائي ليست متوقفه على طرفان فقط، بل يوجد أطراف غير معلنة في عقد البث الفضائي، حيث يوجد مالك للقمر الصناعي له الحق في أبرام عقد ايجار للقمر بالكامل لشركة اتصالات متخصصة، أو أن المالك شركة متخصصة في الأصل تستطيع ابرام عقود البث مع اشخاص طبيعية أو اعتبارية لايجار حيز ترددي لبث قناة واحدة فقط.

الفرع الثالث: التزامات أطراف عقد البث الفضائي:

يُعتبر عقد البث الفضائي عبر الاقمار الصناعية من العقود الملزمة للطرفين، حيث ينشأ التزامات في ذمة كل من المتعاقدين، لذا يمكن الدفع بعدم تنفيذ العقد إذا لم يقم أحد الطرفين بتنفيذ العقد، وهذا لا وجود له في العقد الملزم لطرف واحد[١٠٥٤]، وبذلك يوجد التزامات على الطرفين المتعاقدين يلزم كلاً منهما الالتزام بها.

تأتي التزامات مالك القمر بأن يوفر السعة القمرية المتفق عليها بينه وبين مؤسسة البث الإذاعي والتلفازي، والاستمرارية في ضمان البث إلى مناطق التغطية المتفق عليها، وتأتي التزامات مؤسسة البث بالتزامها بالوفاء بالتزاماتها المالية تجاه مالك القمر الصناعي، ويبقى هنا تطبيق القانون الواجب عند حدوث نزاع او مخالفة لنص العقد وان كان نص العقد على اللجوء إلى التحكيم وهذا الركيزة الأساسية للدراسة.

الخاتمة:

([١٠٥٣]) محمد حسام لطفي، عقود خدمات المعلومات، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩٨، ص٥٠

([١٠٥٤]) أحمد شوقي محمد عبدالرحمن، النظرية العامة للالتزام، العقد والإرادة المنفردة في الفقه وقضاء النقض المصري والفرنسي، منشأة المعارف، الاسكندرية، ٢٠٠٥، ص٢٠

ت□عد عقود الأقمار الصناعية من العقود التي يصبغ عليها العقود التجارية، كما تأخذ عقود الأقمار الصناعية صيغ العقود من أركان وأثار وانحلال، حيث يتم العقد بمجرد أن يتبادل طرفان التعبير عن إرادتين متطابقتين، والتعبير عن الإرادة يكون باللفظ وبالكتابة وبالإشارة المتداولة عرفا كما يكون اتخاذ موقف لا تدع ظروف الحال شكاً في دلالته على حقيقة المقصود، وينشأ العقد التزامات وحقوق والعقد شريعة المتعاقدين كما يجب تنفيذ العقد طبقاً لما اشتمل عليه وبطريقة تتفق مع ما يوجبه حسن النية، واذا لم يوف أحد المتعاقدين بالتزامه جاز للمتعاقد الآخر بعد اعذاره المدين أن يطالب بفسخ العقد أو تنفيذه، مع التعويض في الحالتين إن كان له مقتض تظهر أهمية العقود الخاصة بالأقمار الصناعية في تنظيم الجوانب الفنية والتقنية، المده الزمنية، التكلفة، تنظيم الجوانب القانونية والإجرائية الخاصة بمحل العقد، وتحديد الجهة المختصة في حل النزاعات الناشئة عن تنفيذ العقد، لذلك يجب الصياغة القانونية السليمة للعقد للعمل على دعم قوة العقود التجارية وتنفيذ متطلباتها بفعالية

تعددت وتنوعت العقود المبرمه على الأقمار الصناعية، حيث تبرم هذه العقود في كافة مراحل انشاء قمر صناعي، وذلك منذ الشروع في التفكير في تصنيع قمر صناعي حيث مرحلة التصنيع، وتُعد من أهم المراحل في عملية إنتاج القمر الصناعي، وتأتي بعدها مرحلة الإطلاق، وتسجيل هذا القمر والتأمين علية وأخيراً بيعه أو ايجاره بالكامل أو ايجار جزء منه وهو ما يسمى بحق البث.

يعتبر التطور الهائل في السنوات الأخيرة في مجال الفضاء مثله مثل الطائرات ولابد أن يكون له وحدة قانونية مستقلة لها ذاتيتها، لذلك يلزم أن يكون محلاً للتصرفات القانونية بناءً على هذا الأساس ورد علية البيع أو الإيجار أو الرهن أو التأمين.

وتُعتبر خصوصية عقد البث من حيث إبرامه وما يتعلق بها من جوانب فنية، ووجوب الحصول على التراخيص من الجهات الإدراية المختصة لآجل القيام بعملية البث، وكذلك ما ستلزمه العقد من وجود البث التجريبي وإلتزام مالك القمر الإصطناعي من توفير وتخصيص السعة القمرية وتمكين مؤسسة البث من الإنتفاع بها، وتسليم السعة القمرية بالشكل المتفق عليه لمؤسسات البث، وما يتضمن من المراقبة والإشراف على عمل الحيز الترددي وحمايته من التشويش والإنقطاع كل ذلك يؤدي إلى تميز هذا العقد عن غيره من عقود الاتصالات الحديثة، وقد ازدادت أهمية عقد البث الفضائي بازدياد عدد القنوات التي تبث برامجها حصرياً من خلال التشفير وأيضًا من خلال ممارسة عملية التشويش على بث بعض القنوات.

النتائج:

اسقاط المشرع لمجال الاقمار الاصطناعية.

الاقمار الاصطناعية ناقلة لثقافات متعددة ومختلفة.

بعد العرب عن هذه الصناعة وتواجدهم مجرد مشتري أو مستأجر.

التوصيات:

ضرورة تشريع منظم لهذه الصناعة

العمل على تأسيس التصنيع داخل الدولة لما لهذا المجال من مستقبل

تكاتف العرب بإنشاء منصة إطلاق.

قائمة المراجع:

أولاً: المراجع باللغة العربية:

المعاجم والقواميس:

- عبدالرازق أحمد السنهوري، الوسيط، الطبعة الثالثة، ج٣، المجلد الثاني، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، لبنان،٢٠٠٠

الكتب العامة:

١. شقير نوري موسى، محمود إبراهيم نور، وسيم محمد عبدالله، سوزان سمير ذيب، إدارة المخاطر، ط١، دار المسيرة، عمان، الأردن، ٢٠١١

٢. عبدالحليم سمشة، معمر بوشلوح، عقد المقاولة وانحلاله طبقا لأحكام القانون المدني، جامعة المسيلة، ٢٠١٨

٣. محسن عبدالحميد البيه، النظرية العامة للالتزامات، مصادر الالتزام، المصادر الإدارية، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠١٤

٤. محمود الكيلاني، الموسوعة التجارية والمصرفية، المجلد السادس، عقود التأمين من الناحية القانونية، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ٢٠٠٨

٥. محمود محمد صبرة، أصول الصياغة القانونية بالعربية والانجليزية، دار الكتب القانونية، القاهرة، ٢٠١٤

الكتب المتخصصة:

١. أحمد شرف الدين، أحكان التأمين في القانون والقضاء، منشورات جامعة الكويت، ١٩٨٣، ص٢١٩.

٢. ـــــــــــــــ، أصول الصياغة القانونية للعقود، تصميم العقد، ط٣، حقوق النشرمحفوظة للمؤلف، ٢٠٠٨

٣. أحمد شوقي محمد عبدالرحمن، النظرية العامة للالتزام، العقد والإرادة المنفردة في الفقه وقضاء النقض المصري والفرنسي، منشأة المعارف، الاسكندرية، ٢٠٠٥

٤. أحمد عبد الكريم سلامة، قانون العقد الدولي، مفاوضات العقود الدولية، القانون الواجب التطبيق وأزمتها ط١، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠١

٥. جعفر محمد جواد الفضلي، الوجيز في العقود المدنية البيع الايجاره المقاوله، دراسة في ضوء التطور القانوني معززه بالقرارات الفضائية، العاتك لصناعة الكتب، القاهرة، ٢٠١٧

٦. حسن يوسف محمود عليوة، التأمين من مسؤولية الناقل الجوي، دار الكتب القانونية، دار شتات للنشروالبرمجيات، القاهرة، ٢٠١٠

٧. حليمة خالد ناصر سيف المدفع، الفضاء الخارجي في القانون الدولي العام، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٧

٨. ذياد طارق جاسم الراوي، البث الفكري عبر شبكة الاتصال الدولي، دراسة قانونية في الاتصالات والمواصلات الدولي، دار الكتب القانونية، دار شتات للنشر والبرمجيات، ٢٠١٥

٩. صالح مصطفى الأتروشي، الأقمار الصناعية، الطبعة الأولى، دار جلة ناشرون وموزعون، بغدار، العراق، ٢٠٠٧

١٠. عادل أبوهشيمة محود حوته، النظام القانوني لعقود إطلاق الأقمار الصناعية، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٧

١١. عصام أنور سليم، أصول عقد التأنين، دار المطلوعات الجامعية الأسكندرية، ٢٠١٧

١٢. عصام حنفى محمود، القانون التجاري، الجزء الأول، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٨

١٣. ــــــــــــــــــ، قانون التجارة الدولية، دار النهضة العربية، القاهرة

١٤. علوي أمجد علي، النظام القانوني للفضاء الخارجي والأجرام السماوية، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة القاهرة، ١٩٧٩

١٥. ليلي بن حمودة ، المسؤولية الدولية في قانون الفضاء، دار هومه للطباعة والنشر، الجزائر، ٢٠٠٩

١٦. محمد حسام لطفي، عقود خدمات المعلومات، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩٨

١٧. محمد حسين منصور، العقود الدولية، دار الجامعة الجديدة، الاسكندرية، ٢٠٠٧

١٨. محمود حجازي محمود، عقود تصنيع وإطلاق الأقمار الصناعية، مطبعة العشري، القاهرة، ٢٠٠٨

١٩. هادي طلال هادي، المسؤولية الدولية عن البث الإذاعي، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠١٣

٢٠. هيثم حامد المصاروة، المنتقى في شرح عقد التأمين، الطبعة الأولى، مكتبة الجامعة، الشارقة، إثراء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ٢٠١٠

المجلات العلمية:

١. جيهان حسين فقيه، عقود البث الفضائي، منشورات زين الحقوقية، بيروت، لبنان، ٢٠١٣

٢. حازم فتيحة، عن إشكالية تنظيم عقد البث الفضائي عبر الأقمار الصناعية، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والسياسية، المجلد ٥٩، العدد١، ٢٠٢٢

٣. صدقي محمد أمين عيسى، كامران محمد قادر، عنصر الخطر في عقد التأمين على الأقمار الصناعية، دراسة مقارنة، Qalaai Zanist journal، Vol. (7), No (2) ، الجمعة اللبنانية الفرنسية، أربيل، العراق، ٢٠٢٢

٤. ليلي بن حمودة، الإستخدام السلمي للفضاء الخارجي، الطبعة الأولى، مجلة المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، ٢٠٠٨

٥. محمود حجازي محمود، أحكام عقود تصنيع الأقمار الصناعية، مجلة حقوق حلوان للدراسات القانونية والاقتصادية، العدد ٢٧، القاهرة، ٢٠١٢ م

٦. ناصر خليل جلال، كامران محمد قادر، التنظيم القانوني لعقد البث الإذاعي والتلفزيوني عبر الأقمار الصناعية، دراسة مقارنة، مجلة كلية القانون للعلوم القانونية والسياسية، كركوك، العراق، المجلد رقم ٣، العدد رقم ٨، ٢٠١٤

الرسائل العلمية:

١. ايمن محمد سيد الاسيوطي، النظام القانوني للبث الفضائي عبر الاقمار الصناعية، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة عين شمس، ٢٠١٨

٢. الزهيري قاسم بريس أحمد، النظام القانوني لعقود ايجار الأقمار الصناعية، رسالة دكتوراه غير منشورة، جامعة المنصورة، مصر، ٢٠١٩

٣. سلام عبد شعيبت المياحي، المسؤولية الجزائية الناشئة عن البث التلفزيوني الفضائي، دراسة مقارنة، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة النهرين، العراق، ٢٠١٧

القوانين والدوريات:

١. قانون تنظيم الاتصالات المصري رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٣

٢. قانون رقم ١٣١ لسنة ١٩٤٨م بإصدار القانون المدني، وفقا لآخر تعديل صادر في ١٣ أكتوبر عام ٢٠٢

٣. قانون رقم ١٧ لسنة ١٩٩٩م بإصدار قانون التجارة، وفقًا لآخر تعديل صادر في فبراير عام ٢٠١٨م

٤. الكتاب السنوي لاتحاد الإذاعة والتليفزيون المصري، القاهرة، ١٩٩٤/١٩٩٥

المقالات والجرائد:

- مقال منشور بجريدة اليوم السابع، بعنوان مصر تبهر العالم وتغزو الفضاء وتطلق القمر الصناعي الجديد نايل سات ٣٠١، ٩ يونيو ٢٠٢٢م

https://www.youm7.com/story/2022/6/9

ثانياُ: اللغة الأجنبية:

اللغة الفرنسية:

- Marco Marcoff-Traitè de Droit International Public de L´espace – èdition Universitaire-Fribourg, 1973

اللغة الإنجليزية:

Dictionary:

- Oxford Dictionary of Space Exploration

Scientific Research:

1. (NASA/TM—2018– 220034 Small-Satellite Mission Failure Rates/ Stephen A. Jacklin NASA Ames Research Center, Moffett Field, CA / Avaiable: https://ntrs.nasa.gov/api/citations/20190002705/downloads/20190002705.pdf).
2. In Orbit Newsletter. International Space Brokers web page,
3. Leader, Lessons from Literature on the Effects of Contract Type on Satellite Acquisition, Institute for Defense Analyses, 4850 Mark Center Drive Alexandria, Virginia 22311-1882, 2013
4. Lenckus, Dave, Space Rates Head Skyward, Business Insurance, Vol. 33 Issue 35, 8/30/99
5. Randy S. Sega, Steven M. Kaufman., Satellite systems procurement: A brief how-to guide, Hogan Lovells. 2020
6. Scot A. Arnold, Stanley A. Horowitz, Prashant R. Patel and Gregory A. Davis, Task Leader, Lessons from Literature on the Effects of Contract Type on Satellite Acquisition,Op.Cit. 2013
7. Unsworth, Edwin, In-Orbit Failures Top List of Challenges, Business Insurance, Vol. 33 Issue 14, 4/5/99

قائمة المحتويات

المقدمة	
المبحث الأول **أهم العقود الواردة على الأقمار الصناعية**	٥
المطلب الأول: تعريف وأهمية عقود الأقمار الإصطناعية وشروطها	٦
الفرع الأول: تعريف عقود الأقمار الصناعية	٦
الفرع الثاني: أهمية عقود الأقمار الصناعية	٨
المطلب الثاني: عقود الأقمار الصناعية	١٦
الفرع الأول: عقود متعلقة بالأقمار الاصطناعية ذاتها	١٦
الفرع الثاني: عقود استثمار الأقمار الاصطناعية	٢٢
المبحث الثاني **عقود البث الفضائي**	٣٢
المطلب الأول: مفهوم عقد البث الفضائي وأهميته	٣٣
الفرع الأول: مفهوم عقد البث الفضائي	٣٣
الفراع الثاني: أهمية عقود البث الفضائي	٣٤
المطلب الثاني: التزامات أطراف عقود البث الفضائي	٤١
الفرع الأول: مالك القمر الصناعي	٤١
الفرع الثاني: المستفيد من البث الفضائي	٤٢
الخاتمة	٤٦

النتائج	٤٨
التوصيات	٤٨
قائمة المراجع	٤٨
قائمة المحتويات	٥٤